الدّرسُ الدلاليّ عند ابن فارِس (ت 395 هـ) في كتابه (حِلْيَة الفُقَهَاء)*

د. دلدار غفور حمدامين **

*تاريخ التسليم: 2015/10/7م، تاريخ القبول: 2015/10/24م.
** أستاذ مساعد/ جامعة صلاح الدين-إربيل/ كردستان/ العراق.

ملخّص:

يتمتّع الدّرسُ الدّلاليّ بدراسته من قِبَل فئات كثيرة من العلماء مختلفي الاختصاص، ومتنوِّعي الاتجاهات، ومنهم ابنُ فارس (ت395هـ) مؤلّف كتاب (حلية الفقَهاء) في مصطلحات الشافعية، وقد عرضَتْ هذه الدراسة لفكر ابن فارس الدلالي ونقده في كتاب غير مدروس حتى الآن –حسب اطّلاعنا– في دراسة علميّة، من خلال مقدمة وتمهيد ومطلبَيْن وخاتمة.

تناول التمهيدُ نبذةً عن ابن فارس ومنهجه في كتاب (حلية الفقهاء)، أمّا المطلبُ الأوّلُ فدرس معايير الفكر الدّلالي عند ابن فارس في كتابه، وهي خمسة معايير (التعليل، والتعميم، والتوضيح، والاحتجاج، والفروق اللغوية)، واختصّ المطلب الثاني ببيان النقد الدّلالي عند ابن فارس في الكتاب المذكور الذي اتخذ مسارات عدّة، تجلّت في (العلاقات الدلالية، والترجيح اللغوي، والأحكام النقدية، وذكر اللغات، وقواعد في النقد اللّغوي)، أمّا الخاتمةُ فشملتْ نتائجَ توصّل إليها البحثُ.

الكلمات المفتاحية: الدرس الدلاليّ، ابن فارس (حِلْيَة الفُقَهَاء)، مصطلحات الشافعية .

Semantic study in Ibn Fari's book Hilya Al-Fuqaha, (he died in 395)

Abstract:

Enjoying the semantic study lesson is done by many scholars of different categories and more trends, including IbnFaris (died in395 AH) the author of Hilya Al-Fuqaha of Shaafiee. The study is presented to the thought ofIbnFari's semantic criticism in a book, which has not been studied in a scientific study according to our knowledge, through the introduction, preliminary, two demands and conclusion, addressing the book of IbnFaris and systematization in his book (Hilya Al-Fuqahaa).

The first requirement, which is studied by IbnFaris, is about semantic standards, is five criteria (reasoning, circular, illustration, protest and linguistic differences), and singled out the second requirement a statement of criticism of IbnFaris in semantic book, which is mentioned and taken several paths, reflected in the (semantic relations, linguistic weighting, cash provisions, and mentioned languages, and linguistic exchange rules). The final part includes the findings of research.

***Key words**: Lesson, symantic, Ibn Fari's, Hilya Al-Fuqaha*

مقدّمة:

الحمدُ لله ربّ العالمين، والصّلاةُ والسّلامُ على سيّد المرسلين، وعلى آله وصحْبِه ومَنْ تَبِعَهُم بإحسانٍ إلى يوم الدّين، أمّا بعْدُ : فإنّ الباحثَ في الدّراسات الفقهية اللغويّة يتيقّنُ الترابط القويّ بين علوم اللّغة وعلوم الشريعة بعضها ببعض، فلا يمكن لطالب الشريعة أن يلمّ بعلومها إذا لمْ يكنْ بارعاً في علوم اللّغة المسمّاة بعلوم الآلة، فهي الوسيلة لتفسير التنزيل المبارك وفهم السنة الشريفة واستنباط الحكم الشرعي وغيرها من أمور الدّين، وفي تراثنا اللغويّ الإسلاميّ نماذج كثيرة لعلماء أفذاذ جمعوا بين هذه العلوم، ومن هؤلاء فقيه ابن فقيه، ولغويّ ابنُ لغويّ، هو أبو الحسين أحمد بن زكريّا بن فارس الرّازي(ت395هـ)، وهو أحد أعلام اللّغة والشريعة في القرن الرابع الهجري (العاشر الميلادي)، أوّل من أظهر مصطلح (فقه اللّغة)، وهو صاحب (مقاييس اللّغة) و(المجمل) في الحقل المعجمي، وهو مؤلّف (فتيا فقيه العرب) و(حلية الفقهاء) في ألغاز الفقه ولغته.

إنَّ هذه الدراسة تحاول كشف ما أودعه ابن فارس من منهج لغوي، ودرس نقديّ دلاليّ في كتاب غير مشهور في أوساط أهل اللّغة والباحثين فيها، وهو كتاب (حلية الفقهاء) الذي هو شرح لألفاظ الشافعي–رحمه الله تعالى–(ت 204هـ) الواردة في مختصر أشهر تلامذة الشافعي، وهو أبو إبراهيم إسماعيل المزني (ت 264هـ)، ولم يتناول أحد –حسب علمنا– هذا الكتاب في بحث علميّ أو رسالة علمية، ولم يذكر أحدٌ من أصحاب كتب التراجم شيئاً عنه، سوى القول بأنّ لابن فارس كتاباً في ألفاظ الفقه باسم (حلية الفقهاء).

واقتَضَتْ مادة البحث أن يتكون البحث من مقدّمة وتمهيد و مبحثين وخاتمة، تناول التمهيد موجزاً عن ابن فارس ومنهجه في حلية الفقهاء، أمّا المبحث الأوّل فدرس معايير الفكر الدلالي عنده في كتاب حلية الفقهاء، واختصّ المبحث الثاني ببيان النقد الدلالي عند ابن فارس في الكتاب المذكور، أما الخاتمة فشملت نتائج توصّل إليها البحث، وأخيراً: نسأل الله تعالى الصواب والإخلاص في القول والعمل، والله المستعان .

التمهيد:

ابنُ فارس ومنهجُه

أولاً : ابن فارس(ت 395هـ)[1]:

إنّ ابن فارس عالم في اللّغة معروف، أتقن علوماً شتّى، وقد وُصِفَ بذلك، جاء في وفيات الأعيان: «كان إماماً في علوم شتّى، وخصوصاً اللغة، فإنّه أتقنها»[2]، وألّف مؤلّفات كثيرة، وعرف بآراء لغوية، ذكرها في كتبه، فألف معجمَيْه البارزين (المقاييس) و(المجمل)، وقد نال بعض مؤلّفاته، وخاصّة (المقاييس) شهرة واسعة، أمّا معجم (مجمل اللّغة) فألّفه لهدف معجميّ، وتوخى فيه التقريب والإبانةُ عمّا ائتلف من حروف اللّغة، أمّا كتابه (متخيِّر الألفاظ) فهو من معاجم المعاني[3]، ويُعدّ كتابه (الفرق) من كتب التراث اللغوي المهمّة[4]، كما ألف كتاباً في اللّغة سمّاه بـ (الصاحبي في فقه اللّغة)، ليأخذ عنه الثعالبي(ت429هـ) المصطلح في (فقه اللغة وسر العربية)، والكتابان يتفقان في عرضهما لقضايا الألفاظ، ومعرفة الألفاظ العربية ودلالاتها.

يبدو لنا مما تقدّم قدرة ابن فارس في الجمع بين التأليف في الألفاظ والمعاني من المعجمات، وقلّ من جمعوا بينهما في التأليف من اللغويين الأوائل، كما عوّل اللاحقون على مؤلّفاته في هذا الباب، لا سيما (المقاييس) و(الصاحبي).

أما مورده الفقهي فكان من والده الذي كان فقيهاً شافعيّاً لغويّاً، وروى عنه في كتبه[5]، ممّا أثّر في شخصيته العلمية ليكون فقيهاً لغويّاً مثل والده، وجهوده في اللّغة معروفة، ولكن قد يخفى على بعض جهوده في الفقه ولغته، كونه من أبرز العلوم التي أسهم فيها ابن فارس بنصيب وافر، وكان له فيها جملة مؤلفات، وإن لم يبلغه في علوم اللّغة من إمامة مجمع عليها[6]، وقد ذكر مَنْ ترجموا لابن فارس مؤلّفات تختصّ بهذا الباب، وهي أربعة كتب: (كتاب أصول الفقه، ومقدّمة الفرائض، وفتيا فقيه العرب، وحلية الفقهاء)، ولم يصل إلينا الكتابان الأول والثاني، أما الثالث فضربٌ من الألغاز–كما وصفه السيوطي–[7]، ووصف ابن خلّكان مضمونه بأنه «مسائل في اللّغة يعايي بها الفقهاء»[8]، أمّا كتاب (حلية الفقهاء) فشرح لألفاظ الإمام الشافعي(ت 204هـ)، وقد صرّح ابن فارس بالهدف من تأليفه فقال: «اختصرت هذا من علم الشافعي، ومن معنى قوله لأقربه على مَنْ أراده»[9]، حاول فيه ابن فارس تحقيق أمرين، الأول الكشف عن المشكل الدّلالي في الألفاظ المدروسة، والثاني: الوصول إلى مُراد الشافعي فيها، فبدأ فيه بإيراد بعض التعريفات والمباحث في أصول الفقه تحت تسمية أبواب[10]، ثمّ أتبعها بذكر الألفاظ والمصطلحات الواردة في فقه الشافعية، معتمداً الترتيب المبوّب حسب الأبواب الفقهية تحت تسمية (كتاب) وجعل لكلّ كتاب أبواباً[11].

ثانياً : منهجه :

إن كتاب ابن فارس – وإنْ كانَ قد وسم كتابه بـ(حلية الفقهاء)– ليس كتاباً في الفقه، بل هو كتاب في اللّغة، انتهج فيه ابن فارس توضيح غريب الألفاظ التي وردت في (مختصر المزني) لكتاب (الأمّ) للإمام الشافعي، فقد اختصر المزني (الأم) للشافعي فيما تشتد إليه حاجة المتعلم لأحكام الشريعة ولتقريب ألفاظ (الأمّ) للمتعلمين، إذ قال المزني: «اختصرت هذا من علم محمد بن إدريس الشافعي–رحمه الله–، ومن معنى قوله لأقرّبَه على مَنْ أراده»[12]، ولم يقتصر ابن فارس في حليه الفقهاء على الألفاظ الواردة في مختصر المزني، بل تجاوزه ليورد ألفاظاً ذكرها الشافعي في (الأمّ) ممّا اشتدّت إليه الحاجة إلى معرفته، كما في بعض الأحاديث الواردة في (الأمّ) ممّا لمْ يذكره المزني، فقد بين معنى الألفاظ (المفتاح والتحليل والتسليم)[13] التي وردت في حديث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) [مفتاحُ الصّلاة الوضوءُ وتحريمُها التكبيرُ وتحليلُها التّسليمُ][14]، كما بيّن ابن فارس معنى التأمين، وهو مصطلح إسلامي ورد في (الأم)[15] ولم يذكره المزني في المختصر، فذكر ابن فارس بأنّ التأمين «أنْ يقول بعد قراءته لفاتحة الكتاب:آمين»[16]، وهذا يدلّ على أنّ ابن فارس في شرح المادّة اللّغوية لم يقيّد نفسه بمختصر المزني، بل تعدّاه إلى كتاب الأم للشافعي ممّا تشتدّ الحاجة إلى معرفته وتوضيحه من الألفاظ العربية.

وقد وضع ابن فارس عناوين داخلية لكتابه جرى فيها على وفق الكتاب المدروس بذكر العناوين الفقهية لكلّ باب، مضمّناً كلّ عنوان ما ورد فيه من لفظ يحتاج إلى شرح وتوضيح، وإنما سار على هذا المنهج ولم يتبع منهج شرح المادّة اللّغويّة على وفق الحروف الهجائية كسائر المعاجم اللغويّة، كما هي الحال في كتب شرحت غريب ألفاظ كتب الفقه كـ(المغرب في ترتيب المعرب) لأبي الفتح المطرزي (ت 610هـ)، و(تهذيب الأسماء واللغات) للنووي(ت676هـ)، و(المصباح المنير) للفيومي (ت770هـ)، وذلك لسببين:

أحدهما: ليسهل على القارئ استخراج المادّة اللغويّة من الأبواب الفقهية في كتاب مختصر المزني، والثاني: وضعَ كتابَه لمَنْ تصدّى لقراءة مختصر المزني أو الأمّ للشافعي، ولم يضعه ليكون معجماً لغويّاً.

وقد ضمّن ابن فارس كتابه حليه الفقهاء مسائل فقهية، ولا سيّما بعض المسائل الخلافيّة بين الشافعيّة والأحناف كمسألة النيّة والوضوء، والمسائل الفقهية التي ضمّنها كتابه ليست بالقليلة[17] باعتبار أنّ أصل الكتاب هو كتاب في الفقه، بل كان في بعض الأحيان يستطرد في ذكر الأحكام الفقهية كما في أنواع الحج، وأنواع الشركة، وأحكام الظهار[18]، ولسنا بصدد استقراء المسائل الفقهية التي ضمّنها كتابه، بل للإشارة إلى قوّة باعه في الفقه مع علوّ كعبه في العربيّة ولا سيما اللّغة.

وقد يذكر آراء بعض أئمّة الفقه مشيراً إليهم لانتشار فقه الخلاف الفقهي في وقته[19]، وكان ابن فارس –بحكم مذهبه الشافعي حين ألّف الكتاب– يحتجّ لأقوال الإمام الشافعي في مواضع من الكتاب بالأدلّة اللغويّة والشرعية، وكان يتلمّس ألطف الطرائق للاستدلال والاحتجاج بها على ما يقوله الشافعي، فقد ذهب الشافعي إلى أنّ مسح بعض الرأس كاف في أداء فرض المسح[20]، وقد احتجّ ابن فارس لهذا القول بأنّ الباءَ هنا للاعتمال أو الالصاق، وكلاهما يكفي فيه القليل والكثير[21]، وفي احتجاجه على وجوب موالاة أعضاء الوضوء[22]، وعلى أنّ القرء في قوله تعالى [ثلاثةَ قُروُء][البقرة/228] يقصد به الحيض[23].

ومن أهمّ ما يميز منهجه في بيان دلالات غريب ألفاظ المزني أنّ ابن فارس قد بيّن –أحياناً– مفهوم المصطلح الفقهي من غير ذكر تأصيل للمعنى اللّغويّ لوضوحه وخفاء المعنى الاصطلاحي، كما في بيان معنى (الملامسة في البيع) –حين كان في صدد ذكر البيوع المنهيّ عنها–، وصورتها بأن يقول لصاحبه: إذا لمسْتَ ثوبي أو لمسْتُ ثوبك فقد وجب البيع بكذا، ومنها (المنابذة) بأنْ يقول لك إذا انبذت الحصاة فقد وجب بكذا[24]، فما كان واضح المعنى لغةً بيّن معناه في الاصطلاح الفقهي.

وأمّا موارد ابن فارس في كتابه حلية الفقهاء فلا شكّ أنّه كان حافظاً لكثير من مسائل اللّغة عارفاً بدلالتها ومواردها، فقد كانت تصانيفه ممّا يصنف ضمن مفهوم المعاجم اللّغوية، ولكنّه على طريقة الحفاظ من أهل اللّغة وغيرهم، فنقل عن عدد من أئمّة اللّغة بالإسناد تارةً، وبغير إسناد تارةً أخرى، ولا بدّ أوّلاً من التأكيد أنّ ابن فارس ذكر حديثا بإسناده إلى رسول الله (صلّى الله عليه وسلّم) ممّا يدلّ على قوّة باعه في الإسناد بشرط صحّة الرواية إن كان رجال السّند عدولاً ضابطين، فقد أورد حديث رسول الله (صلّى الله عليه وسلّم): [لا تناجَشوا ولا تدابَروا وكونوا عبادَ الله إخوانا] بإسناده[25].

وأمّا ما نقله عن أئمّة اللّغة بالإسناد فقد نقل عن الخليل قوله «الشَّفَقُ الحمْرَةُ»، وهو ماذكره الخليل في العين كذلك[26]، ودلالة الغذاء في قول عمر بن الخطّاب (وذلك عدل بين غذي المال وخياره) في باب صّدقة الغنم السائبة، فذكر ابن فارس بإسناده إلى الخليل أنّ «الغذاء:سخالٌ صغارٌ، واحدُها غذي»، وهذه العبارة مذكورة في (العين) بعينها[27]، ونقل بإسناده إلى الخليل كذلك معنى كلمة (أرحب) وهي أنّها اسم لحيّ أو موضع تنسب إليه النّجائب الأرحبيّة[28]، واستظهر ابن فارس أنّ أرحب هي في اليمن، ممّا يدلّ على معرفته باللّغة واستدراكه على أئمّتها[29]،ونقل بالإسناد إلى الفرّاء(ت207هـ) في بعض المسائل اللغويّة[30]، كما نقل بالإسناد إلى ابن قتيبة (ت276هـ)، وكان يسمّيه القتيبي[31]، والحقّ يُقال إنّ ابن فارس فرّق كتاب غريب الحديث لابن قتيبة في كتابه حلية الفقهاء ممّا له علاقة أو سبب بالموضوعات التي تصدّى لبيانها ابن فارس، فقد نقل عن ابن قتيبة كثيراً من الدلالات اللغويّة مقرّاً له في بعضها وعلى سبيل المخالفة في بعضها الآخر، كما سنبيّن في المطلب الثاني عند بحث ترجيحاته اللغوية –إن شاء الله تعالى–.

ولا شكّ إنّ طريقة ابن فارس في تفريق (غريب الحديث) لابن قتيبة قد سلكها ابن منظور من بعده بأسلوب أوسع، وذلك حين فرّق ابن منظور (النهاية في غريب الحديث) لابن الأثير في كتابه (لسان العرب) على وفق المادّة اللغويّة بأنْ وضع الكلمات في محلّها، وراعى زيادات الحروف وأصلها، فوضع كلّ لفظ في مكانه وفق ترتيبه[32]، فلعلّ ابن فارس هو الذي فتح باب هذا المنهج حين فرّق غريب الحديث في كتابه (حلية الفقهاء)، ولا شكّ أنّ بداية كلّ علم أقلّ ممّا يأتي بعدها، وأمّا مَنْ نقل عنهم بالوجادة –أي عن طريق ما وجده في كتبهم– فقد نقل عن جمهرة اللّغة لابن دريد(ت321هـ) حين بيّن معنى الشَّفَق، فقد قال: «الشَّفَق الحُمْرة»، وعن كتاب الزجاج أيضاً[33]، ويقصد بكتابه كتاب (معاني القرآن وإعرابه)؛ لأنّ ما أورده موجود فيه بعينه.

ويمكن القول إنّ ابن فارس كان في كتابه (حلية الفقهاء) يعتمد طريقة في منهج البحث سديدة، وهي إنِ ادّعيْتَ فالدليل وإن نقلْتَ فالصحّة، فأكثرُ ما نقله إمّا بالسّند، وإمّا بذكر موضع المنقول ومظانّه، وهو القائل: «ولا معنى لقبول قولٍ لا يدلّ على صحّته دليل»[34]، ويمكن أن يقال إنّ منهج ابن فارس في تبيين معاني الألفاظ التي تحتاج إلى توضيح وبيان قد جاء في كتابه على محورَيْن: الأول: توضيح الألفاظ التي يكثر دورانها على ألسنة الناس في المسائل الفقهيّة وبيانها، والتي اصطلح عليها بالألفاظ الإسلاميّة[35]، كالطهارة والتيمّم والصلاة والتثويب والزكاة وغيرها[36]، والثاني: بيان الألفاظ المعجميّة الغريبة وتوضيحها، مثل(المحتدم) و(ضفر الرأس) و(السّحل) و(غلل)[37].

المبحث الأول: معايير الفكر الدّلالي عند ابن فارس في كتابه «حلية الفقهاء»

إنّ كتاب (حلية الفقهاء) وإنْ كان يمثل واحداً من كتب عدّة صنّفها ابن فارس في اللّغة ولكنّ هذا الكتاب يمثل مساراً للفكر اللغوي الذي انتهجه ابن فارس، وبعد استقراء المادّة اللغويّة في حلية الفقهاء تبيّن أنّ الفكر اللغويّ لابن فارس كان ينتهج خمسة معايير كلّيّة، وهي:

أوّلاً ـ التعليل:

ويقصد به تعليل التسمية، وهو أن يكون فى الشىء المسمّى ملحظ أو صفة ما يكون الاسم معبراً عنها، فيكون ذلك الملحظ أو الصفة هو علة التسمية[38]، وقد انتظم في الفكر اللغوي لابن فارس أن يسطّر علّة التسمية لكلّ اسم ورد في حلية الفقهاء، وهذا الفكر اللغوي لم يكن بدعة ابتدعها ابن فارس في كتابه، بل كان سائراً في ذلك على منهج أسلافه من علماء اللّغة، قال ابن الأعرابي(ت231هـ): «الأسماء كلها لعلة خصت العرب ما خصت منها من العلل ما نعلمه ومنها ما نجهله»[39]، وقد أولع به الخليل، فذكر عشرات التعليلات للتسمية، ومنه علّة تسمية الخزانة مخدعاً، لأنَّ الإخداع إخفاء الشيء، ومعرفة سبب تسمية سفَلَة الناس غوغاء؛ لأنَّ الغوغاء هي الجراد[40]، كما سار على هذا النهج القاسم بن سلام(ت224هـ) في (غريب الحديث)[41]، وابن السكّيت(ت244هـ)[42]، وأكثر من التعليل ابن قتيبة في (غريب الحديث)[43] وابن دريد(ت321هـ) في (الجمهرة)[44] والأزهريّ(ت370هـ) في (تهذيب اللّغة)[45] و(الزاهر)[46]، كما اعتمده ابن فارس في (مجمل اللّغة) و(مقاييس اللّغة)[47]، وصار فكر التعليل منتشراً بين واضعي المعاجم(48) .

ولا شكَّ أنَّ مفهوم التعليل عموماً قد شاع وانتشر بين علماء العربية، فنجده عند اللغويين والنحاة والصرفيين، كما نجده عند علماء الفقه ولا سيما في مباحث التعليل الفقهي، ومباحث التعليل في أصول الفقه ممّا اصطلح عليه علّة الحكم[49]، ولكن مفهوم التعليل اللغوي عند علماء اللّغة المذكورين من واضعي المعاجم بمختلف أنواعها يختلف عن مفهوم التعليل عند النحاة والصرفيين كما يختلف عن مفهومه الفقهي والأصولي، وما يعنينا –هنا– هو الاختلاف بين مفهوم التعليلين اللغوي والنحوي، فالعلّة عند النّحاة تمثّل العلّة التعليمية ككون (زيد) من (يقومُ زيدٌ) مرفوعاً؛ لأنَّهُ فاعل، والعلّة التركيبية في بيان الفرق بين حركة الفاعل والمفعول[50]، وأمّا العلّة الجدليّة فلم يكن لها نصيب عند النحاة المتقدّمين، فقد ذكر الخليل حين سُئِلَ عن العلل التي يذكرها في النحو فأجاب: «إنَّ العرب نطقت على سجيَّتها وطباعها وعرفت مواقع كلامها وقام في عقولها علله وإنْ لم ينقل ذلك عنها»[51]، وهو ما نبّه إليه سيبويه بقوله «وليس شيءٌ ممّا يضطرّون إليه إلا وهم يحاولون به وجهاً»[52].

ولا شكَّ في أنَّ العلّة الجامعة بين الأصل والوجه الذي يضطرّون إليه هي السبب المجوِّز في الخروج عن الأصل، فالتعليل النحويّ استقرَّ في فكر النحاة الأوائل كما أنّ التعليل اللغويّ كان مستقرّاً في فكر اللغويين الأوائل، وقد ذكر ابن جنّي عنواناً وسَمَه بقوله: (باب في أنَّ العرب قد أرادت من العلل والأغراض ما نسبناه إليها وحملناه عليها)، وهذا يشمل النحو واللّغة جميعاً، فالتعليل مذهب فكريّ قامت عليه العرب في وضع لغتها، وقال ابن جنّي في بيان هذا العنوان: «اعلم أن هذا موضع في تثبيته وتمكينه منفعة ظاهرة وللنفس به مسكة وعصمة؛ لأن فيه تصحيح ما ندعيه على العرب: من أنها أرادت كذا لكذا وفعلت كذا لكذا، وهو أحزم لها وأجمل بها وأدل على الحكمة المنسوبة إليها»[53]، فالتعليل وبيان الغاية من الكلام دلالةً وتركيباً دالّ على حكمة العرب فهم لم يتكلّفوا الكلام تكلّفاً إلا وكان لعلّة أو غرض مقصود.

وهذا النهج قد سار عند أهل المعاجم مساراً يختلف عمّا هو

عليه عند النحاة، فقد أخذ هذا النهج عند النحاة مساراً جُنُباً عن أصل ما كان عليه، فقامت العلّة الجدليّة وعلّة العلّة كما هو واضح في الإيضاح في علل النحو للزجاجي[54]، أمّا التعليل عند واضعي المعاجم اللغويّة فقد اتخذ من تعليل التسمية مساراً له واتّسم بسهولة المأخذ ووضوح منشأ التسمية غالباً من غير إفراط ولا تفريط؛ ولهذا لا نرى رافضاً لتعليل التسمية الذي انتهجه علماء اللّغة إلا في مجال بيان سبب آخر للتسمية، فإنْ ظهر خلاف فهو خلاف في سبب التسمية وليس في أصل الفكرة.

ويلحظ على العلماء أنَّهم بيّنوا تعليل التسمية في:

1. الألفاظ الإسلامية[55]، فذكروا سبب تسمية الأذان[56] والصّلاة[57] والمرتدّ[58].
2. أسماء الأجناس، كما في الحَيْض[59] والاستنجاء[60] والظُّهْر[61].
3. الأعلام، كما في عرفة[62] ومزدلفة[63] ومنى[64].
4. الألفاظ اللغوية الغريبة، كما في الوتر[65] والشغار[66].

ولكنّ الذي يلحظ عند اللغويين ولا سيما ابن فارس أنهم كانوا يحاولون الرّبط بين الاسم وسبب تسميته، وحاول الأزهري أنْ يضع قانوناً كلّياً لبيان العلاقات الرابطة بين الاسم وسبب التسمية، فقال:»إنَّهم –أي العرب– ربّما سمّوا الشيء باسم غيره إذا كان معه أو من سببه»[67]، والمستقريء لكلام صاحب حلية الفقهاء يجد أنّ العلاقات أوسع ممّا ذكره الأزهري، **ويمكن إجمال علاقات تعليل التسمية المستنبطة من فكره في:**

1. العموم والخصوص:

إنَّ من الألفاظ ما يبقى على أصل ما وضع له من عموم أو خصوص، واللّغة تتأثر بما حولها فيحدث فيها تغيير دلاليّ، يؤدي هذا إلى تخصيص بعض الدلالات العامة، أو تعميم بعض الدلالات الخاصة، وفي (حلية الفقهاء) طائفة كبيرة من هذه الألفاظ، كقول ابن فارس في بيان دلالة (الجنابة)، حين قال: (اختلف الناس في هذا الاسم، من أي شيء أخذ، فكان الشافعي، رحمه الله، يذهب إلى أنَّ ذلك ماخوذٌ من المخالطة، وقال: معلوم في كلام العرب أنْ يقولوا للرجل إذا خالط امرأتَهُ: قد أجْنَبَ. وإنْ لمْ يكنْ منه إنزال، وكان يقول: ذلك موجود في التقاء الختانين، وإنْ لمْ يكنْ ثمَّ إنزال، وقال قوم: الجنابة ماخوذة من البُعْد، لأنَّ الجُنُبَ بعيد ممّا كانَ جائزاً له فعله من الصّلاة وغير ذلك، قالوا: وتقول العرب: رجل جنب: إذا كان بعيداً، وأتيت فلاناً عن جنابة، أي: عن بعد)[68]، وهو ما نقله ابن قتيبة بقوله: «وأصل الجنابة البعد، وكأنه من قولك: جانبْتُ الرّجلَ إذا أنت قطعْتَهُ وباعدْتَهُ، ولج فلان في جناب أهله إذا لجّ في مباعدتهم،... فسمّيَ الناكحُ ما لمْ يغتسلْ جُنُبَاً لمجانبته الناس وبعده منهم ومن الطعام حتى يغتسل، كما سمّيَ الغريبُ جنباً لبعده من عشيرته ووطنه»[69]، فمخالطة الرّجل لامرأته بالنكاح نوع من المخالطة، فتكون العلاقة بينهما هي الخصوص والعموم، وغيره من الألفاظ[70].

2. المشابهة:

تعدّ المشابهة بين شيئين علّة واضحة في تسمية الأسماء بمسمّياتها، كالمشابهة في الحركة والاضطراب، ومن ذلك ما قاله في (السّواك): "وأما السواكُ فسُمّي بذلك، لأنّ الرّجل يردِّده في فمه ويحرِّكُهُ"[71]، فترديد السّواك شابه ترديد الرّجل يده في فمه، وفي دلالة (الاستنشاق) قال ابن فارس: «والاستنشاق: هو الاستنثار، وهو من نشقت الرائحة، إذا أدخلتها في أنفك. وقد يدعى الاستنشاقُ استنثاراً، لأنّهُ من إدخال الماء في النّثرة، والنّثرةُ: هي الأنفُ»[72]، فشابه الاستنشاق الاستنثار في الإدخال في الأنف، ومنه (الرّضاع) الذي هو «شرب اللبن من الضرع، والعرب تقول: لئيم راضع، وذلك أنَّ رجلاً كان يرتضع الإبلَ والغنمَ، ولا يحلبها، لئلّا يسمع صوت الحلب فيسأل اللبن»[73]، إذ الرِّضاعُ مصّ الثّدي مطلقاً، وفي الشّرع مصّ الصبيّ الرضيع من ثدي آدمية في مدّته[74]، قال الأزهري:» والمرضع: التي قد دنا لها أن تُرضِع ولم تُرضِع بعد، والمُرضِع: التي معها الصبيُّ الرضيع»[75]، فالرضيع سمّي رضيعاً لمشابهته الأصل اللّغوي، وهو الرضاع من الثدي مطلقاً، ولكنّه خصّص بالشرع ممّا تقدّم.

3. المجاورة:

قد يسمّى الشيء بما يجاوره لقربه منه، كما في دلالة (الاستنجاءُ) التي هي التَّنظُّفُ بماء أو مدر، والنّجاةُ: النَّجوةُ من الأرض، أي: الارتفاع، لا يعلُوه الماء[76]، وقال ابن فارس: «أما الاستنجاء، فمن قولك أيضاً: نظف نفسه، وذلك أنه ينظّف نفسه من النّجو، وناس يقولون: إنّما سمّي الاستنجاء، لأنّ العربَ كان أحدهم إذا أراد الحدث يسير بنجوة، فقالوا: ذهَبَ ينجو، كما قالوا: يتغوّط، ثمَّ كثُرَ ذلك حتى صار الاستنجاءُ التمسُّحَ بالأحجار»[77]، فسمّي الاستنجاء الذي هو فعل النجو باسم المكان المجاور للفعل.

4. السببية:

هي نوع من العلاقة التي بحثها علماء البلاغة في بيان علاقات المجاز المرسل[78]، وقد نبّه إلى هذه العلاقة علماء اللّغة، وقال ابن قتيبة «قد يسمّى الشيء باسم غيره إذا كان معه، أو بسببه»[79]، ومن هذا (النِّفاس) –بكسر النون– التي في الأصل مصدر نفست المرأة –بضم النون وفتحها–، مع كسر الفاء فيهما: إذا ولدت[80]، و»سُمّيت الولادة نفاساً من التّنفُّس، وهو التشقّق والانصداع، يقال: تنفست القوسُ: إذا تشقّقت، وقيل: سُمّيتْ نفاساً لما يسيل لأجلها من الدّم، والدّم: النَّفَس كما تقدَّم، سُمّيَ الدّم الخارجُ نفسُه نفاساً؛ لكونه خارجاً، بسبب الولادة، التي هي النفاس، تسمية للمسبب باسم السبب»[81].

ومثل ذلك ممّا أورده ابن فارس قوله في (القاضي والفاصل والفتاح والحاكم)، فقال: «سُمّيَ القاضي، لأنّه يقضي، أي: ينفذ الأحكام، والفاصل، لأنّه يفصلها. والفتّاح لأنّه يفتح أبوابَ القضايا، والحاكم، لأنه يمنع من الظلم، ويقال: حكمت فلاناً عن كذا، وأحكمته: إذا منعته»[82]، فسمّي القاضي قاضياً بسبب فصله في الأحكام، وأضاف في (المقاييس) بأنَّ (قضي)» أصلٌ صحيحٌ يدلّ على إحكام أمر وإتقانه وإنفاذه لجهَته، ... والقضاءُ: الحكم،...سمي القاضي قاضياً، لأنه يحكم الأحكام وينفذها. وسميت المنية قضاء لأنه أمر ينفذ في ابن آدم وغيره من الخلق...، وكل كلمة في الباب فإنّها تجري على القياس الذي ذكرناه»[83].

5. التسمية بالحال في الشيء:

وقد يُسمّى الشيء بحاله المعبّر عنه، كما في دلالة (المنبر)،

قال ابن فارس: (والمنبر، من قولك: نبر إذا علا صوته، وكذلك الخاطب يعلو صوته، ومنبر، مفعل منه، ولذلك سميت الهمزة نبرة، لأنَّ من نبر الحرف رفع صوته)[84]، وأشار في (المجمل) و(المقاييس) إلى أنَّ أصله صحيح يدلّ على رفع وعلوّ، وكل من رفع شيئا فقد نبره، وممّا يُقاسُ على هذا النّبر: دويبة، والجمع أنبارٌ، لأنّه إذا دبّ على الإبل تورّمت جلودُها وارتفعتْ[85]، وأكّده غيرُه من أصحاب المعاجم اللغوية[86]، والمنبر اسم لمحلّ رفع الصوت أو آلته»[87]، ويلحظ أنّ التسمية ههنا باعتبار اسم المكان، وأمّا باعتبار الزمان فكما في تسمية (يوم النّفر)، فقال: «يوم النفر، فإنما سُمّيَ، لأنَّ الناسَ ينفرون فيه من منى»[88]، فالتسمية هنا باعتبار الحال فيه، ويتنوع إلى مكانٍ وزمانٍ، وهذا النوع من العلاقة استعمله علماء البلاغة في بيان علاقات المجاز المرسل[89]، ويوجد مواضع أخرى في هذا الباب[90].

6. **تسمية الكلّ باسم الجزء:**

وقد يسمّى الشيء باسم الجزء منه، حين يكون قصد المتكلّم تعظيم ذلك الجزء وجعله المحور الأساس والمقصد الأعظم، وقد استعمله الرسول (صلّى الله عليه وسلّم) حين قال [الحجّ عرفة][91]، لأنها صُلْبُ الْحَجِّ، الَّذِي إِذَا فَاتَ، فَاتَ الْحَجُّ[92]، مع أنّ الحجّ يتضمّن أركاناً أخرى غير الوقوف بعرفة، ولكن لما كان الوقوف هو المقصد الأعظم جعل الحجّ عرفة، ومنه ما ذكره ابن فارس بقوله «أما النسك، فالذبح، وإنما سُمِّيَ الحجّ المناسكَ لظهور الذّبح فيه»[93]، وقال في (المجمل) بأنَّ النسيكة هي الذبيحة[94]، فسمّي النُّسُك باسم جزئه، وتسمية الكلّ باسم الجزء عادة متّبعة في اللّغة لنفاسة هذا الجزء.

7. **الاشتقاق من اسم الجنس:**

وهذا النوع من العلاقة يُعرَف عند الاشتقاق من اسم الجنس، فإنّ الاشتقاق يردّ الأشياء إلى أصولها، قال ابن دريد: "ويديت الرجل إذا ضربت يَده. وَمثله رأسته إذا ضربت رَأسه وبطنته إذا ضربت بَطْنه ورأيته إذا ضربت رئته"[95]، ومنه ما ذكره ابن فارس في علّة تسمية (الجَلد) و(البطن) و(الرأس)، فقال: «أما الجلد، فمن قولك: جلدت فلاناً، ضربْت جلده، كما تقول: رأسته. أي: ضربْتُ رأسَهُ، وبطنْتُه، أي: ضربْتُ بطنَه، فكذلك جلدته، معناه: ضربت جلده»[96].

8. **تسمية فعيل بمعنى (مفعول) أو (فاعل):**

وقد يذكر اللغويون علة التسمية عن طريق تأويل (فعيل) بمعنى (مفعول) أو (فاعل)، كما في تسمية (الشهيد) بمعنى مشهود من الملائكة، قال: "وأمّا (الشهداء) فجمع شهيد، وسُمّي شهيداً، لأنَّ ملائكة الرّحمة تشْهَدُه، وقال قومٌ: سُمّيَ شهيداً لسقوطه على الأرض، وذلك أنّ الأرضَ تُسَمّى الشّهادة، والوجهُ الأوّلُ أَصَحّ»[97]، وأوّله الأزهري بمعنى(فاعل)، فقال:» قيل سُمّي شهيداً لأنَّ ملائكة الرّحمة تشهده فترفع روحه، وقيل: بل سُمّيَ شهيداً لأنّه من جملة منْ يستشهد يوم القيامة على الأمم الخالية،..فهو على التأويل شهيد بمعنى شاهد»[98].

ولا بدَّ من الإشارة إلى أنَّ فكر التعليل اللغوي عند المتأخرين كالفيروزابادي ضعف مقارنةً بما كان قبله لاهتمامه بجمع ألفاظ اللّغة وبيان معانيها مطلقاً، وكذا مَنْ جاء بعده، كما في (المعجم الوسيط) مثلاً.

ثانياً- التعميم:

التعميم من العموم، وهو الشمول في اللّغة، يُقال: عمّ الشئ يعمّ عُموماً: شمل، وعمَّهم الأمر يعمّهم يشملهم[99]، وعرّف ابن فارس العام في كتابه (الصّاحبي) بقوله: «العامّ الذي يأتي على الجملة لا يغادر منها شيئاً، وذلك كقوله جلّ ثناؤه [خَلَقَ كُلَّ دَآبَّةٍ مّنْ مَّآءٍ] [النور/45]»[100]، وقد عقد الثعالبي(ت429هـ) في كتابه (فقه اللّغة) الباب الأوّل بعنوان (في الكلّيات وهي ما أطلق أئمة اللّغة في تفسيره لفظة كلّ)[101]، ووضع اللّغويون القدماء ضابطاً لما دلّ على العموم، وهو دخول (كلّ) عليه، بل هو أهم صيغة فـ «ليس في كلام العرب أعمّ منها»[102].

واهتمَّ ابن فارس بذكر كلّيات المعاني، وهذه طريقة في أداء المعاني سديدة، فابن فارس كان يريد من كتاب (حلية الفقهاء) أنْ يسطر فيه معياراً أساساً من مفاهيم الفكر الدّلاليّ، وهو ذكر كلّيات المعاني؛ لأنَّ معرفة الكلّيات تسهّل معرفة الجزئيات؛ لأنَّ الجزئي متضمّن في الكلّي، ولهذا كان يذكر المعاني الكلّية ليسهل الحفظ والاستعمال، ولعلّة قريبة من هذا ابتدأ ابن فارس كتابَه (حلية الفقهاء) بذكر مقدّمات ممهّدات قبل الشروع في بيان غريب الألفاظ، ومن هذه المقدمات ذكره العام والخاص[103]، وممّا ذكره ابن فارس على طريقة العموم:قوله في دلالة (الكعب): «وأمَّا الكَعْبان: فهما النّاتئان، وكذلك كُلُّ ناتئ يُقالُ له كَعْبٌ، ويُقالُ لما نتأ من الرّمح كعْب، وكَعَبَ ثدْيُ المرأة: إذا نتأ، وآمرأةٌ كاعبٌ»[104]، ومثله ما أورده عن معنى (العَصَبة) فقال: «والأبُ طَرَفٌ، والإبنُ طَرَفٌ، والعمُّ جانبٌ، والأخُ جانبٌ، فلمّا أحاطت به هذه القراباتُ عَصَبَتْ به، وكُلُّ شيءٍ استدارَ حوْلَ شيءٍ، فقد عَصَبَ به، ومنه العِصابةُ»[105]، وغيرها من المواضع[106].

ثالثاً- التوضيح :

يعدّ التوضيح معياراً أساساً في المعاجم اللغويّة، فإنَّ مفهوم المعجم اللغوي هو إزالة الإبهام والإلباس عن معاني الألفاظ المستقلّة لأنَّ المعجم هو اسم مكان من أعجم، والهمزة في أعجم للإزالة والسلب[107]، فوظيفة المعجم هي التوضيح، **وأمّا ما انتهجه ابن فارس في حلية الفقهاء من الفكر الدلاليّ في توضيح المعاني فقد اتّخذ مسارات عدة، وهي:**

1. ذكر اللّفظ الأعرف والأشهر: وذلك على طريقة التعريف اللفظي الذي ذكره علماء آداب البحث والمناظرة إذ بيّنوا أنَّ التعريف اللفظي هو» أنْ يكون اللفظ واضح الدلالة على معنى فيفصل بلفظ أوضح دلالة على ذلك المعنى، كقولك الغضنفر الأسد»[108]، فالتعريف اللفظي هو تعيين معنى اللفظ بلفظ آخر واضح الدلالة على ذلك المعنى بالنسبة إلى السامع، وهو طريق أهل اللّغة[109]، ويلحظ أنّهم صرّحوا بأنّ هذا الأسلوب من التعريف هو طريق أهل اللّغة من علماء المعجم.

وقد يكون بيان معنى اللفظ المطلوب بذكر المعنى الأعمّ كقولهم: سعدان نبتٌ، أو الأخصّ كقولهم اللّهو هو اللعب[110]، مع أنّ اللّعب نوع من أنواع اللهو، فهو أخص منه، ولهذا قال ابن فارس في بيان معنى اللهو» هو كلّ شيء شغلك عن شيء فقد ألهاك»[111]، ولا شكّ أنّ مفهوم الأشهر يقصد به عند علماء اللّغة ما هو متعارف

بين الناس، وليس عند صنف معيّن أو طبقة معيّنة، ومن هذا الباب قوله «الجرجرة: الصّوت»[112]، وذكر في أنواع (الشّجاج): «فمنها: الحارصة، وهي التي تحرص الجلد، أي: تشقّه. ويقال: حرص القصار الثوبَ: إذا شقّه. والدامعة: وهي التي يسيل دمُها قليلاً، كسَيَلان الدّمْعَة. والباضعة: التي تأخذ في البضعة، وهو اللّحم. والموضحة: وهي التي تبدي وضح العظم. والهاشمة: وهي التي تهشم العظم، أي تكسره، والمنقلة: وهي التي تنقل منها فراش العظام. والآمة: وهي التي تبلغ أمّ الرأس، وهو الدّماغ»[113].

2. ذكر الضدّ أو النقيض:

وهي طريقة من طرائق بيان المعاني، فبالضدّ تتبيّن المعاني، كما في قول ابن فارس في بيان دلالة (الإباحة) قائلاً: «وأما الإباحة: فمن أبحت الشيء، إذا لم تحظره، وهو ماخوذ من باحة الدار، أي: متسعها، فسميت الإباحة إباحة لاتساع الأمر فيها، وحقيقة الكلام: أن يجعل خلاف الإباحة الحمى، لأنّ الغالب في كلام العرب ذلك. والفقهاء يذكرون الحظر والإباحة، وكل ذلك شائع ذائع»[114].

3. بيان التغاير بين المتشابهات :

ومن طرق البيان الوقوف عند التغاير بين المتشابهات، كبيان التغاير في المثنيات اللغوية، ويقصد بـ(المثنّيات اللغوية) أنْ تردَ كلمتان متفقتان بترتيب الحروف ومختلفتان في حركة حروفها، ويترتّب على ذلك اختلاف المعنى بينهما[115]، وتناولها القدماء في (باب الحرفين اللّذَين يتقاربان في اللفظ وفي المعنى ويلتبسان، فربما وضع الناس أحدهما موضعَ الآخر)[116]، فمن المثنّيات قوله في دلالة (الرِّمّة– الرُّمَّة): «وأمّا الرِّمَّةُ فالعظامُ البالية، قال الله تعالى: [قالَ مَنْ يُحْيِي العظامَ وهيَ رميمٌ][يس/78]، والرُّمَّةُ بضمّ الراء الحبْلُ الخَلَقُ»[117]، وفرق أيضاً بين دلالة (مُريع– مَريع): «وقوله: مريعاً، يحتملُ أن تكون بضمّ الميم، فإن كان كذلك، فهو الذي يأتي بالرِّيع، وهو النّزل الزّيادة والنّماء، وإن كانَ بفتح الميم، فهو الذي يصيِّبُ الأماكنَ مَريعةً، وهو في نفسه مَريعٌ، يقالُ: مكانٌ مَريعٌ: إذا كانَ خِصْباً»[118].

4. الإحالة إلى العُرْف:

انتهج كثير من علماء اللّغة الإحالة إلى العرف، كابن دريد حين قال: «والبقّ البعوض معروف»، و«الخدّ معروف»، «والمدّ مكيال معروف»[119]، وتبعه ابن فارس في (مجمل اللّغة)، كقوله في مادّة (لهو): «واللّهو معروفٌ»[120]، وكذا في (المقاييس)، إذ أحال إلى المتعارف بين الناس، كقوله» الإبط معروف»، و«الأراك وهو شجر معروف»، و«البول معروف»، و«التّلّ معروف»[121]، ومن إحالة ابن فارس إلى العرف ممّا أورده في (حلية الفقهاء) قوله في (النحر): «فالنحر معروف»، وفي (الخُلع): «الخلع معروف في كلام العرب»، وفي (الفراق): «والفراق معروف»[122]، ولا شكّ في أنّ كثيراً من المتعارف بين الناس يتغيّر بتغيير الزّمن والمكان؛ لأنّ العرف مبنيّ على أساسين، هما الزمن والمكان، ولكنّ علماء المعجم العربيّ أحالوا كثيراً من بيان الألفاظ إلى المتعارف في زمانهم، ولعلّه بسبب الإيجاز، ولوضوحه في زمانهم.

رابعاً- الاحتجاج والاستدلال:

احتجّ ابن فارس بالقرآن الكريم وقراءاته، في تفسير آيةٍ أو ترجيح رأيٍ أو توضيح مسألة، فهو يميل إلى الكوفيّين في الاستشهاد بالقراءات، ومنه ما أورده في بيان دلالة (الفَيْء) في باب الطّلاق، فقال: «وأمّا الفَيْءُ فالرّجوعُ، يُقالُ: فاء الظِّلُ: إذا رجع من جانب المشرقِ إلى المغرب، قال الله تعالى: [حَتَّى تفيءَ إلى أَمْرِ اللهِ] [الحجرات/٩]، أيَ: ترجعَ»[123]، ومن القراءات التي أوردها في كتابه ما ذكره في دلالة (علمٌ) في قوله تعالى: «[وَإِنَّهُ لَعِلْمٌ للسَّاعَةِ] [الزخرف/61]»،«وناس يقرؤونها [وإنَّهُ لَعَلَمٌ للسّاعة]، أي: أمارة ودلالة"[124]، وهي قراءة الأعمش[125]، أي شرط وعلامة، ومثله ما ذكر في(أصل الزكاة): فقال:»النماء والزيادةُ..، ومنه قوله تعالى: [أَقَتَلْتَ نَفْساً زاكيَةً] [الكهف/74]، أي نامية»[126]، وهي متواترة، قرأ بها نافع وابن كثير وأبو عمرو وأبو جعفر، اسم فاعل من زكا، أي: طاهرة من الذنوب[127]، وغيرها من المواضع[128].

واستعان ابن فارس بالحديث الشريف في كثير من المواضع حين يريد بيان دلالة ألفاظ معيّنة كلفظة (النيّة)، فقالَ: «وأمّا النيّة: فهوَ القصْدُ والعزيمةُ، يُقالُ: نَوَيْتُ الشيءَ، وانتويْتُهُ، قال لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم: [إنما الأعمال بالنيّات] أي: بالمقصود والعزائم»[129]، وكذا في لفظة (الفلاح) قائلاً: «وأما الفلاح فالفوز والبقاء والخلود في الجنّة،... وفي حديث ابن مسعود:إذا قال الرّجلُ لامرأته:استَفْلِحي بأمْرِكِ، أي: فوُزي"[130]، وغيرهما من المواضع[131].

أمّا استدلاله بالشعر فتمثّل في عدم الاستشهاد بكثير من الشعر ما لم يتطلّب السياق ذلك، فقال في دلالة (العَول): "وناسٌ يقولون: معناها: ذلك أدنى أن لا تجوروا. واحتجّوا في ذلك بأشعار كثيرة، والأمرُ في ذلك قريبٌ ممّا ذكرناهُ في القُرْء، وذلك أنّا لا ننْكِرُ أنّ العَوْلَ قد يقعُ على الجَوْرِ، فلا حاجة بهم إلى الاستشهاد الكثير"[132]، وسلك مسلك اللغويين عموماً في الاستشهاد بشعر الجاهليين من أصحاب المعلّقات[133]، والمخضرمين[134]، والاسلاميين[135]، بيد أنّه استشهد بشعر بشار بن برد من المولّدين من دون ذكر اسمه، حين نقل عن الشافعي المسألة في (بيع الملامَسَة)[136]، فلعلّه كان يرى الاستشهاد بشعره.

ولم ينسب ابن فارس الشعر إلى قائله في الغالب[137]، وقد صرّح في وصف الماء بـ(المالح) –حين احتجّ ببيت شعري– بعدم معرفة القائل[138]، والبيت لعمر بن أبي ربيعة[139]، ولم يحتجّ ابن فارس بكلام العرب وأمثالهم إلا في مواضع محددة جدّا، قال في دلالة (المحتدم)»: فالمحتدمُ : الشديدُ الحرارة. يُقالُ: احتدمَ النّهارُ، والعرب تقول: إذا طلعَ نجمٌ فالصّيفُ في حَدْم، والعُشْبُ في حَطْم»[140]، واستشهد بمثَلَين فقط، الأول حين بيّن دلالة (المُحاقلة) فقالَ: «وأمّا المحاقلة فبيع الزّرع بالحُنْطة،.. وكلّ ذلك مأخوذٌ من الحَقْل، والحَقْلُ: هو القَرَاحُ، ويُقالُ للأقرحَة: المحاقلُ، وفي أمثال العربَ: لا تُنْبِتُ البَقْلَةَ إلّا الحَقْلَةُ»[141]، ومعنى القراحُ:لا يَلِدُ الوالدُ إلا مثله[142]، والثاني في لفظة (الغارب)، فقال :»وأمّا قولُهُ: (حَبلُكِ على غاربك) فمأخوذ من أنّ الرجلَ إذا خَلّى عن ناقَته للرَّعْي أو غَيْره أرخى حَبْلَها، وألقاهُ على سَنامِها، والعربُ تتمَثّلُ بذلك كثيراً»[143].

خامساً- الفروق اللغويّة :

أخذ ابن فارس بمذهب شيخه ثعلب في تسمية الشيء الواحد بأسماء مختلفة –كما صرح بذلك في (الصاحبي)–، فقال: «ويسمى

الشيء الواحد بالأَسماء المختلفة، نحو: «السيف والمهنّد والحسام، والذي نقوله في هَذَا: إن الاسم واحد وهو (السيف) وَمَا بعده من الألقاب صفاتَ، ومذهبنا أن كل صفة منها فمعناها غير معنى الأخرى،... وبهذا نقول، وهو مذهب شيخنا أبي العباس أحمد بن يحيى ثعلب»[144].

ولأنَّ مذهب ابن فارس هو إنكار الترادف فقد سعى إلى إبراز الفروق اللغوية فيما يُظنّ فيه الترادف، وصار هذا الأمر معياراً يزن به الألفاظ المتقاربة المعنى، وكان يتلمّس ألطف الدقائق في بيان الفروق الدلاليّة بين الألفاظ التي يُظنّ فيها الترادف، ومثال ذلك قوله في الفرق بين (الخيشوم والأنف)، فقال: «فأمّا الخياشيم، فجمع خَيشوم، وهي أعالي الأنف، قال بعض أهل اللّغة: والأنفُ كلّه يُسمّى خَيشوماً، والذي أراده الشافعيّ هو الأوّلُ»[145]، وكذا الأمر في الفرق بين (السارق والمحارب والمُستَلِب والمختلس والخائن والغاصب)، فقال :»وأجمع الناسُ أنَّ الله عزَّ وجلَّ، حرّم أَخْذَ مالِ المسلم والمرْءِ المعاهد بغير حقٍّ، وإن أخذَ الواحدُ ذلك منْ حِرْزِ مُستَخْفياً بأَخْذِه، فإنّهُ يُسَمّى سارقاً، وإنْ أخذَهُ مُكابَرةً من صاحبهِ في صحراءَ، فإنَّهُ يُسمَّى مُحارباً، وَإنْ أخذهُ على تلك السَّبيلِ استلاباً، فإنَّهُ يسَمّى مُختَلساً، وإنْ أخذهُ من شيءٍ كان مؤتَمناً عليه، فإنّهُ يُسمّى خائناً، وإنْ أخذهُ قَسْراً للمأخوذِ منه بغلَبةِ مُلْكٍ، أو فَضْلِ قوّةٍ، فإنَّهُ يُسمّى غاصباً، وكُلُّهم في اسم الظّلم مشتركون، وفي وجوبِ الرَّدِّ سَواءٌ»[146]، وغيرها من المواضع[147].

وأمّا ما يُظنُّ فيه أنَّ ابن فارس ذكره على سبيل الترادف كما في قوله في بيان معنى (أعطان الأبل) «فهو المأوى والمراح والمبارك»[148]، فهو من باب التوضيح، وقد مرّ أنَّ التوضيح معيار ومسلك سلكه علماء المعاجم اللغويّة في توضيح الألفاظ الغريبة، وإلا فإنَّ ابن فارس قد ثبت أنّه من منكري الترادف –كما تقدّم–.

المبحث الثاني: النقد الدّلالي عند ابن فارس في كتاب «حلية الفقهاء»

يُعدّ النقد الدّلالي من أهمّ الإجراءات اللّغويّة التي يقوم به عالم اللّغة، لأنَّ إجراءات النقد الدّلالي تعبّر عن فهمٍ لأصول اللّغة واستيعاب لنظامها، وبعد استقراء وتتبّع إجراءات ابن فارس النقدية الدلاليّة تبيّن أنّه اتّخذ مسارات عدّة، وهي:

أولاً ـ العلاقات الدّلاليّة (الإحالة الدّلاليّة):

إنَّ معرفة العلاقات بين الكلمات تحتاج إلى اطلاع واستيعاب لكثير من ألفاظ اللّغة وكلماتها، والعلاقات الدلاليّة بين الكلمات التي ذكرها ابن فارس في (حلية الفقهاء) هي:

1. التواطؤ:

لم يذكر ابن فارس هذا المصطلح في حلية الفقهاء ولكنّه نبّه إليه من حيث المعنى، ومصطلح التواطؤ استعمله الغزالي(ت505هـ) حين أجمل العلاقات الدّلالية بين الكلمات عموماً، فذكر الألفاظ المتواطئة باعتبارها نوعاً منها، وقصد بالألفاظ المتواطئة الألفاظ الدالّة على أعيانٍ متعدّدة بمعنى واحد مشترك بينها ترجع إليه[149]، والكشف عن هذا النوع من العلاقات الدلالية يحتاج إلى مزيد نظر ودقة تأمّل، وقد أشار ابن جنّي إلى هذا النوع ووسمَه بـ (باب في تلاقي المعاني على اختلاف الأصول والمباني)، ثمّ وصفه بقوله «هذا فصل في العربية حسن كثير المنفعة قويّ الدّلالة على شرف هذه اللّغة، وذلك أن تجد للمعنى الواحد أسماء كثيرة فتبحث عن أصل كلّ اسم منها فتجده مفضي المعنى إلى معنى صاحبه»، وجعل هذا النوع باباً واسعاً في اللّغة، وقال فيه: «ولا يحسنون –أي أهل اللّغة– لما نحن فيه من حديثه فرعاً ولا أصلاً»[150].

وقد سار ابن فارس على وفق المنهج اجمالاً، أي بإرجاعه معاني الأصل الواحد إلى معنى واحد، وعبّر عنه بقوله «أصلان متقاربان»، وبقوله «أصلان متقاربان في المعنى»[151]، والفرق بين منهج ابن جنّي ومنهج ابن فارس هو أنَّ ابن جنّي كان يرجع اللفظتين المتباينين إلى معنىً إذا تضمّنا معنىً كليّاً واحداً، وهو ما وسمه الغزالي فيما بعد بالألفاظ المتواطئة–كما تقدّم– أي: الألفاظ المتواطئة على معنىً واحد، وأمّا ابن فارس فقد تلطّف بإرجاع اللّفظ الدّال على معنين إلى معنى واحد، وهو ما وسمناه بالتواطيء المعنوي، فقد أرجع ابن فارس (الحج والعمرة) إلى معنىً واحد، وذلك بالرجوع إلى المعنى اللغوي لكلّ منهما، فقال: «الحجّ هو الزيارة والقصد، وكذلك العمرة هو الزيارة، يقال: أتانا فلانٌ معتمراً، أي: زائراً»[152]، فإنَّ سريان معنى الزيارة في الحجّ والعمرة جعل فيهما تواطؤاً لفظياً، وذلك بسريان معنىً واحدٍ في اللفظين.

وممّا جرى فيه على التواطؤ ولكن من حيث المعنى لا من حيث اللّفظ ارجاع معنيين وَرَدَ عليهما لفظٌ إلى معنىً واحد، فالتواطؤ هنا معنويّ وليس لفظيّاً، كما في إرجاع معنيَي الجنابة إلى معنىً واحد، فقد نقل عن الشافعي أنّ الجنابة من المخالطة والمجامعة[153]، وذهب بعض اللّغويين إلى أنّ الجنابة مأخوذة من البُعد، لأنّ جَنُبُ يأتي بمعنى بَعُدَ[154]، قال ابن فارس: «الجيم والنون والباء أصلان متقاربان، أحدهما الناحية والآخر البُعد»[155]، ومنه قوله تعالى: [وَاجْنُبْنِي وبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الأَصْنامَ] [إبراهيم/35]، ولهذا قال ابن فارس: «وقال قوم الجنابة مأخوذة من البعد، لأنّ الجُنُب بعيد مما كان جائزاً له فعله من الصلاة وغير ذلك»[156]، ثمّ قام بنقده الدّلالي بإجراءات إرجاع المعنيين(البعد والمخالطة) إلى أصل واحد.

2. الاشتراك اللفظي:

اهتمّ اللغويون كثيراً بالمشترك اللفظي، فقد نبّه سيبويه في قوله: «اعلم أنّ من كلامهم .... اتفاق اللفظين واختلاف المعنيين»[157]، ثمّ اشتهر وذاع صيته وعقد له ابن فارس فصلاً في كتابه (الصّاحبي في فقه اللّغة)، وذكر له أمثلةً[158]، ولسنا بصدد بيان وقوعه والخلاف فيه، ولكن الغرض هو أنْ نقول إنّه يكاد أكثر اللغويين يذكرون المشترك اللفظي، وهكذا بحثه ابن فارس في حلية الفقهاء، لأنَّ النصّ على المشترك اللفظي كان عادة أكثر اللغويين، ومن الألفاظ التي نبّه على ورودها على المشترك اللفظي: ما أورده من دلالات (القنوت)، فقال: «وأما القنوت، فطول القيام، وفي بعض الحديث: ما أفضل الصلاة؟ قال:[طول القنوت][159]، والقنوت: السكوت، والقنوت: الدعاء، وكذلك القنوت في صلاة الصبح إنما هو دعاء»[160]، والقنوت يتَصَرَّف على وُجُوه[161]، هي:السكوت والإقرار والطاعة والعبادة والقيام والدعاء[162]، وقيل للدُّعَاء قنوت «لانه كَانَ يدعى بِهِ وهم قيام قبل الرُّكُوعِ اَوْ بعده فَسُمِي باسم الْقيام على مَا بيّنت من تَسْمِيَة الشئ باسم غَيره اذا كَانَ مِنْهُ بِسَبَب»[163]، قال ابن قتيبة: «ولا أرى أصل هذا الحرف إلا الطّاعة، لأنّ جميع هذه الخلال: من الصلاة، والقيام فيها، والدعاء وغير ذلك– يكون

عنها»[164]، «وَالْمَشْهُور في اللُّغة أَن الْقُنُوت الدُّعاء»[165]، ويبدو أنَّ ابن فارس نقل عن ابن قتيبة الأوجه دون إبراز معنى على آخر كما فعل الأخير.

ومنه ما أورده عن دلالة (العَوْلُ) قائلاً: «قال ابن داود: ... ولا نعْلمُ للعَوْل معنىً غيرَ العَوْل. .... وإنْ قال: لا معنى للعَوْل إلا الجَوْرُ. قيلَ له: أَغفلْتَ، وذلك أنَّ العَوْلَ: الجَوْرُ، والعَوْلُ مصدرُ عالَ عليه بسَيْفه عَوْلاً، إذا حَمَلَ، والعَوْلُ: المَوْنُ والقيامُ بأَمْر العيال، والعَوْلُ: المجاوَزَةُ، يُقالُ: عالَ يعولُ عولاً: إذا جاوزَ، والعَوْلُ الفرائضُ، والعَوْلُ: المشَقّةُ، ومنه قوله: وَيْلُه وعَوْلُه، والعَوْلُ: الغلبَةُ. فأينَ قولُكَ: أنَّ العَوْلَ لا يحْتَملُ إلا وَجهاً واحداً»[166]، وغيرها من المواضع[167].

3. الأضداد:

إنَّ من سُنَن العرب في الأَسماء أن يسمّوا المتضادَّين باسم واحد[168]، نقل أبوبكر الأنبَاري عن قطرب(ت206هـ) وغيره: «إنما أَوقعت العرب اللفظتين على المعنى الواحد ليدلّوا على اتساعهم في كلامهم، كما زاحفوا في أَجزاء الشِّعْر، ليدلّوا على أَنَّ الكلام واسعٌ عندهم، وأَنَّ مذاهبه لا تضيق عليهم عند الخطاب والإطالة والإطناب... وقالَ آخرون: إذا وقع الحرفُ على معنيين متضادّين، فالأَصلُ لمعنًى واحد، ثمَّ تداخل الاثنان على جهة الاتساع»[169].

وقد ذكر ابن فارس بأن الفقهاء سلكوا مسلك اللغويين في الأخذ بالمعنى المضادّ، فبعد أن أورد آراء اللغويين في كون (الجون) و(القرء) من الأضداد[170]، فقال: «فهذا ما تقوله العرب، وليس الاختلاف الواقعُ بينَ الفقهاء على اطّراح أحد القولَيْن، وكُلُّهم مجمعونَ على أنَّ القُرْءَ اسمٌ ما يقعُ على الحيْض، كما يقَعُ على الطُّهر، ولكن كُلاًّ اختارَ قَولاً، واحتجَّ له من جهة المعنى. ومثل ذلك أنّ الجَوْنَ يقعُ على الأرض، كما يقعُ على الأسود، ثمَّ اختَلَفَ الناسُ في الشّمس، ولم سُمِّيَتْ جَوْناً؟ فيقول قومٌ: لبياضها ونُورها، ويقولُ آخرون: لا، بل لسَوادها، لأنَّها إذا غابت اسودّتْ ثمَّ يَحْتَجُّ كلٌّ لمقالَته بعد إجماعهم على أنَّ الجَوْنَ الأبيضُ والأسودُ، وكذا الفقهاءُ مُجْمعونَ على أنَّ القُرْءَ الطُّهْرُ والحيْضُ»[171]، وكان أكثر صراحة في كون (الجون) من الأضداد في (المقاييس) حين ردّ قول مَنْ ذهب إلى أنّه معرّب، فقال:»الجيم والواو والنون أصل واحد، زعم بعض النحويين أن الجون معرّب،... وهذا كلام لا معنى له، والجون عند أهل اللّغة قاطبة اسم يقع على الأسود والأبيض،وهو باب من تسمية المتضادين بالاسم الواحد، كالناهل، والظن، وسائر ما في الباب»[172].

وقال في دلالة (البيع): «والبيعُ، إعطاء شيءٍ بلفظ البيع، وقد يجوز أنْ يُسَمّى البيعُ شراءً والشراءُ بيعاً، قال الله عزَّ وجلَّ: [وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ][يوسف/ ٢٠]، معناهُ: باعوه»، وكرّر ذلك في موضعٍ آخر بقوله: «العربُ تُسَمّي البيعَ شراءً، والشِّراءَ بيعاً»[173].

ثانياً ـ الترجيح اللّغوي:

ذكر ابن فارس بعض آرائه اللغوية وذلك بترجيح رأي على آخر، فابن فارس كان عارفاً بسنن العرب في كلامها، وهو الذي وصف كتابه (الصاحبي) بقوله :»هذا كتاب الصاحبي في فقه اللّغة وسنن العرب في كلامها... فأقول: إنَّ لعلم العرب أصلاً وفرعاً، أمّا الفرع فمعرفة الأسماء والصّفات كقولنا رجل وفرس وطويل وقصير، وهو الذي يبدأ به عند التّعلّم، وأمّا الأصل فالقولُ على موضوع اللّغة،... ثمَّ على رسوم العرب في مخاطباتها وما لها من الافتنان تحقيقاً ومجازاً»[174]، وقد ألّفه –أي: كتاب الصاحبي– بعد (المقاييس) و(المجمل) بدليل إحالته القارىء في بيان وجوه (الصِّلْدم) قائلاً:(وقد ذكرنا ذلك بوجوهه في كتاب مقاييس اللغة) [175]، ليتجلّى فيه نضجه اللّغوي؛ لما فيه –أي: في الصاحبي–من (اختصار مبسوط، أو بسط مختصر، أو شرح مشكل، أو جمع متفرّق) [176] فيما يتعلق بنظام اللغة وسننها، كما صرّح بالإشارة إلى (مجمل اللغة) في كتابه (حلية الفقهاء) في موضعين[177].

ومن ترجيحاته اللّغويّة التي ذكرها في (حلية الفقهاء): ترجيحه لرأي ابن قتيبة في فتح الراء في (فَرَق) الذي هو مكيال من المكاييل، تفتح راؤه وتسكن، قائلاً: «سمعت الآن مفتوحا»[178]، وهو مما شذَّ في دلالته عن بابه الدالّ على التمييز والتزييل بين شيئين[179].

ومنه قوله في دلالة (الترُّمُس) فقال: «والترُّمُس: أحسَبُهُ الفُولُ، والفولُ: الباقلاءُ، أو الجلبان»[180]، ويبدو أنّه أصاب في كلامه، لموافقته ما ذهب إليه الخليل في وصفه للترُّمُس:» شجرٌ له حبٌّ مضلَّع محزّز»[181]، وأنَّ «الفول حبٌّ يُقالُ له الباقليّ، الواحدةُ فولَةٌ»[182]، وذكر صاحب (مفاتيح العلوم) بأنّه «حب أكبر من العدس وهو من أجناس الباقلاء، وهو بقلاء مصري»[183].

وذكر بأنَّ (الوَرِقَ) «الفضّة، وكذلك الرِّقَة، وقال قوم: إنّ الرِّقّة تقع على الذّهب والفضّة»[184]، وكأنَّه لا يوافق مَنْ ذهب إلى الجمع بين الذهب والفضّة في تسمية الرِّقَة، وقد فرّق ابن قتيبة بينهما– أي: الوَرَق والوَرِق– بأنَّ «الْوَرِقُ الْفضّة بِكَسْر الرَّاء، وَالْوَرَق بِفَتْح الرَّاء المَال من الْغنم»[185]، فـ(الوَرَق) عند ابن فارس يشمل صنوف المال، «فلان كثير الوَرَق. والوَرَقُ صنوف المال من الذّهب والفضّة والعَرَض»[186]، أمّا (الرِّقَة) فاسم للدراهم المضروبة[187]، قال الأزهريّ: «الوَرِق والرِّقَة: الدّراهم خَالصَة، وقال: «والوَرِق: اسمٌ للدَّراهم وَكَذَلِكَ الرِّقَة؛ يُقَال: أعطَاهُ ألفَ درهم رِقَةً لَا يخالطها شيءٌ من المَال غَيرهَا»[188]، وقد أكّد النّوويّ ماَ ذهب إليه ابن فارس بقوله: «لم يقل أصحابُنا، ولا أهلُ اللّغة، ولا غيرُهم إنَّ الرِّقة تطلق على الذهب، بل هي الورق»[189]، ممّا يدلّ على إصابة ابن فارس في رأيه.

ومن ترجيحاته ما أوره حين بيّن مصطلح (التّصرية): ناقلاً عن الشافعي قوله: "(التَّصْرية أن تُرْبَطَ أخلافُ الناقة ثمَّ تتركُ من الحلاب اليوم واليومين والثلاث حتى يجمع لها لبنٌ فيراه مشتريها كثيراً، فيزيد في ثمنها لذلك)[190]، وهذا كما قاله، لا التّصريةُ جمعُ الماءِ في الحوْض»[191]، ويبدو أنه اطلع على ما ذكره الأزهريّ في (الزاهر) بقوله :»جائز أن تكون سميت مصرّاة من صر أخلافها كما قال الشافعي، وجائز أن تكون سُمّيت مُصرّاة من الصرى وهو الجمع، يقال: صريت الماء في الحوض إذا جمعته، ويقال لذلك الماء صرى،...، ومن جعله من الصرِّ قال: كانت المصراه في الأصل مصرَّرة فاجتمعت ثلاث راءات فقلبت احداها ياء»[192]، فردّ الثاني؛ لأنَّه يقصد المصطلح وليس الأصل اللغوي، من (صَرَى)، قال في (المقاييس): (الصّادُ وَالرّاءُ والْحَرْفُ الْمُعْتلُّ أَصْلٌ واحدٌ صحيحٌ يدلُّ على الجَمْع. يُقَالُ: صَرَى الْمَاءَ يَصْريه، إذا جمعهُ. وماءٌ صرًى: مَجموعٌ، ...، وكأَنَّ الصرَّاةَ مُشتقَّةٌ مأْخُوذةٌ مَن هذا، وسُمِّيت المُصَرَّاةُ من الشَّاءِ وغَيرِها لاجتمَاعِ اللَّبَنِ في أَخْلافهَا،...، والْقياسُ ذلكَ؛ لأَنَّهُ

إذا مُنِعَ الشَّيءُ فقدْ حُبِسَ دُونهُ وجُمِعَ عنهُ)[193]، ومن الأمثلة على تصويبه لرأي ما أورده في لفظ (الخَيْف)أيضاً[194].

كما قام ابن فارس بتوجيه التراكيب النحويّة وترجيح توجيه على توجيه، ومن هذا ترجيحه الكسر على الفتح في «قول المهلّ: لبّيك إنَّ الحمدَ والنِّعْمَةَ لك، فقد يقال بالفتح، فمعناها: لبَّيك وبأنَّ الحمد، ولأنَّ الحمدَ لك. ومن كسر، فالمعنى الابتداء، كأنّه قال: لبَّيك وأتمّ الكلام، ثم قال: الحمدُ والنِّعمةُ لك، وهذا أجودُ الوجهين، لأنّه إذا فتح، فكأنَّه يجعل التلبية له لعلَّة أنَّ الحمدَ له، وإذا كسر، فمعناها إنَّ الحمد والنعمة لك على كل حال»[195]، وسبقه في هذا التوجيه ابن قتيبة، حين ذكر»والكسر أعجب إليَّ»[196]، وقال به أبو بكر الأنباري(ت328هـ)[197]، وجعل الخطابي (ت388هـ) الفتح رواية

إذا ضربـــوا رأســـي وفي الرأســـ أكثَري

وإنّما أراد بالأكثر: السمع والبصر واللّسان، فتقول على هذا:....، وإذا اضطرب قولان كما هذا الاضطراب قلنا: إنَّهُما ليسا من الوجه، ولا من الرّأس في الحُكم حتّى يدلّ على أنَّهما من أحد هذين»[201].

وإذا لم يكن متأكداً من رأي لا يقول بصحته، كما في تعليقه على كون (القسم) من (المقاسمة)، فقال: «والقَسَمُ: اليمينُ، وقالَ قومٌ: من المقاسَمَة، ولسنا نَدري صحّة ذلك»[202]، وفي (المقاييس): فالقسم، قال أهل اللّغة: أصل ذلك من القَسَامة، وهي الأيمان تقسم على أولياء المقتول إذا ادَّعَوا دم مقتولهم على ناس اتَّهموهُم به. وأمسى فلان متقسِّماً، أي كأنَّ خواطر الهموم تقسِّمُه»[203]، فسّموا قسامه بالاسم الذي أُقيم مقام المصدر من أقسَمَ وقَسَماً وقَسَامةً[204]، ويبدو أنَّ ابن فارس اكتفى بذكر الرأي في (المقاييس) ولكنّه لم يكن مقتنعاً به، فلم يقرّ بصحّة الرأي المذكور في (حلية الفقهاء).

فهو مع صاحب الدليل، فبعد إيراده الآراء المختلفة في معنى (العود) في (والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا) وصل إلى القول: «وأما قول من قال: إن ذلك إنما هو من عاود في الإسلام ما كان في الجاهلية. فيقال له: ما الدّليل على صحّة قولك؟ وأنت إنّما صحّحت قولك عند نفسك بإضمار أضمرته عند قولك: تأويلها، والذين كانوا يظاهرون. ولا معنى لقبول قول لا يدل على صحته دليل. وكان القتيبي يقول بهذا القول. إنما قلته تدبراً واستدلالاً، ولم يدل على صحة ذلك شيء يجب قبوله»[205]، فهو –وإن كان الرأي لابن قتيبة– غير مقتنع به لعدم توفر الدليل المقنع لديه.

وحين عرض ابن فارس لآراء كثيرة حاول بيان أصل (الظِّهار) والمقصود بـ(العَود) في (ثمَّ يعودونَ لما قالوا)، ثمَّ ضعّف رأيين لمخالفته مقالات أهل العلم –حسب تعبيره–، ورجح آخر بحجّة ودليل من الاستعمال القرآني، والشائع من كلام العرب، ومن هذه الآراء: «وقال ناسٌ من أهل العلم: ليسَ الظِّهارُ مأخوذاً من الظَّهْر من الجَسَد، لأنَّهُ لو كانَ كذلك، لكانَ البطْنُ أَوْلى بذلك، لأنَّ العربَ لا تذْكُرُ البِضَاعَ إلا بلفظ البَطْنِ، يقولونَ: تبطَّنْتُها. ولكن الظّهر ههنا

ولـــو تفَلَـــتْ في البحر والبحـــرُ مالحٌ

العامّة، ناقلاً عن غيره بأنَّ مَن قال بالفتح خصَّ، ومَن قال بالكسر عمَّ[198].

وكذا خالف ابن قتيبة في مسائل عديدة، وهو –أي ابن قتيبة– له باع في اللّغة طويل، يعدّ من أكابر العلماء، كما في ردّه قول القُتيبيّ في «غريب الحديث» حين ذهب إلى أنَّ الأذنيْن من الرأس لا من الوجه[199]، واستشهد بأبيات شعرية في تعضيد رأيه، فقال: «يُقالُ للقُتَيْبيّ: إذا كانَ الوجهُ هو الذي يواجهُك، ولم تكن المواجهة بالأذنَيْن، دلَّ على أنَّهما ليسا من الوجه، فمن أينَ لك أنَّهُما من الرأس؟ وذلك أنَّ الرأسَ ما علا، ولا نعلمُ أحداً سمَّى جانبَي الجبَلِ رأسَ الجَبَل، فلا نُلزِمُ مَنْ قالَ:...، فإنَّ العربَ تضيفُ السمع والبصرَ إلى الرأس، لأنَّهما من الرّأس، ثمَّ لا يدلّ ذلك على أنَّ حكم العَيْنَيْنِ حكمُ الأُذُنَيْنِ، ألا ترى الشّنفرى يقول:

وغودرَ عنـــدَ الملتقى ثَـــمَّ سائري[200]

مأخوذ من العُلوّ والملْك...، وأمَّا قولُ مَنْ قالَ: إنمَّا هو أن يعودَ لقوله: أنْت عليَّ كظهْرِ أُمّي ثانيةً، فرديءٌ من القول، لمُخالفته مَقالات أهَل العلم، ولو جازَ لقائل أنْ يقول: إنمَّا أُريد بذلك أنْ يُعاوِدَ المظاهَرَة مرَّتَيْن، لجازَ للآخر أنْ يقول: وكذلك قوله: [للَّذينَ يؤلُوْنَ منْ نسائهم تَرَبُّصُ أَرْبَعَة أَشْهُر فإنْ فآؤوا] [البقرة/226]، أي: فإنْ عادَوا للإيلاء مرَّةً أُخرى. إذْ كانَ (عادوا) و(فاءُوا) في معنىً واحد، وإذا كانَ هذا القولُ لا معنى له، فكذلك الأوّلُ،... وهذا القولُ والذي قبله في الضّعْف متقاربان، وذلك أنّه يلزَمُ ألّا تَجبَ الكفّارةُ إلا على ما كانَ عائداً،... لأنَّ القولَ لا يورَثُ، فإذا كانَ معنى قوله: [ونَرِثُهُ ما يَقُوْلُ][مريم/80] ما دلَّ عليه قولُهُ، كذلك قوله: [ثُمَّ يَعُوْدونَ لمَا قَالُوا] [المجادلة/3]. أي: لما انطوى تحتَ قولهم، ودلَّ عليه نُطقُهم، وذلك كثيرٌ شائعٌ في الكلام، وهو أنْ يَعدَ الرجلُ الآخرَ شيئاً، فيقول: ألا تفي بقولك، أي: بما دلَّ عليه قولُكَ من وَعْدِكَ"[206]، فابن فارس يرجّح الرأي الذي يعضّده الكثير الشائع من الاستعمال اللغوي.

ثالثاً الأحكام النقديّة:

عدّ ابن فارس الشافعيّ من علماء اللسان الذين يؤخذ منهم، ولا يقل مكانةً عمّا يذكرونه من علماء اللّغة، فقال في بيانه دلالة (المسكين): «وقال بعض أهل اللّغة: المسكين الذي لا شيء له، وإنما يحكى مقال الشافعي فيما يشبه هذا المعنى، لأنه ليس في علم اللسان بدون واحد ممن يذكر»[207]، وأخذ برأي الشافعي في معنى: (ذلك أدنى ألا تعولوا) إنما أريد به كثرة العيال، فقال: «ووافقهما على ذلك الشافعي، ومن قال بمقالته، والشافعي من اللّغة بالمكان الذي كان به، فهذا من جهة التوقيف»[208].

كما أصدر آبن فارس أحكاماً نقدية في مواضع عديدة في كتابه، منها حكمه على لفظة (المالح) بأنها غير جيّدة، ونفى عن الشافعي استعمال (المالِح) في وصف الماء، فقال: «فليست المالح لفظة الشافعي، وإنما ذكر الشافعي الأجاج. والمالح في صفة الماء لفظة ليست بالجيّدة، إنّما يُقال: ماءٌ مِلْحٌ. على أنّ من أهل العلم مَنْ قد أجاز ذلك، احتجَّ بقول القائل، وهو شعر قديم:

لأصْبَحَ ماءُ البحرِ من ريقها عَذْبا»[209]

وعن الخليل: «يقال: ماءٌ مِلْحٌ، ولا يقال: مالح»[210]، وكذا عن ثعلب(ت291هـ)[211] و(مالح) عند بعض لغه رديئة، والعالية منها هي (ملح)[212]، وعن الأزهري: «وإن وُجد في كلام العرب قليلاً فهي لغة لا تنكر»[213]، والبيت الذي أنشده ابن فارس منسوب لعمر بن أبي ربيعة، وممنْ أجازوا (مالح) في وصف الماء ابن دروستويه(ت347هـ) –عدا الأزهري– الذي ذكر بأن: «قول العامة ليس بخطأ في القياس؛ لأن ما كان فعله على فَعَلَ يَفْعُلُ قد يجيء نعته على فاعل، مثل ماكث وحامض، إذا أريد به النسب، ولمْ يعن به الفعل. وكان يجب أن يذكر هذا في باب قوله: ملحت القدر، وأملحتها، وملحتها»[214].

ومن أحكامه النقدية تصريحه بكون لغة (أفصح) أو (أجود) من لغة أخرى ويحكم عليها بالفصاحة والجودة، كما في معرض بيانه دلالة (القصْر): «فالقَصْرُ من قولك: قَصَرْتُ أَقْصِرُ قَصْراً، كذا يُقالُ في الصّلاة، وإذا أنْتَ قصرتَ من ثوبكَ، أو قصرَ في حاجتك، فذلك بالتثقيل، والأوّل أفصَحُ وأجودُ»[215]، وفي باب (فعل أفعل)، قال عن لغتَي (حُصِرَ– أُحْصِرَ) «وقالوا: الإحْصارُ من مَرَض، أو ذَهابِ نَفَقَة. يُقال: أُحْصِرَ، وهو مُحْصَرٌ. قالوا: ومعنى قَوْلِه، عَزَّ وجَلَّ[فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ] [البقرة/196]، أي: أصابكم شيءٌ يكونُ سَبَبًا لفَوْتِ الحَجِّ، وقال بعضُ أهل اللّغة، وهو الأجود إن شاء الله، يُقالُ للذي يمنعُهُ الخوفُ والمرَضُ: أُحْصِرَ، وللمحبوس: حُصِرَ»[216]، وأهل اللّغة مثل الفراء والأزهري[217]، قال الإخفش: «(أَحصَرَني بَوْلي وأحصرني مَرَضي) أي: جعلني أَحْصُرُ نفسي، وتقول: حَصَرْتُ الرجل، أي: حبسته، فهو «مَحْصور»[218]، ولم يذهب مذهب أبي عمرو الشيباني في كونهما بمعنى واحد، فيقال: حصرني الشئ وأحصرني، أي حبسني[219]، وحاول ابن فارس في (المقاييس) جمع الرأيين، قائلاً: «الحاء والصاد والراء أصل واحد، وهو الجمع والحبس والمنع.... والكلام في حَصَرَهُ وأَحْصَرَهُ، مشتبه عندي غاية الاشتباه؛ لأنّ ناساً يجمعون بينهما وآخرون يفرّقون، وليس فرق من فرق بين ذلك ولا جمع من جمع ناقضاً القياس الذي ذكرناه، بل الأمر كلّه دالّ على الحَبْس»[220].

ومن أحكامه النقدية مجيء القياس عنده بمعنى الاستعمال، فقال: «وأما الهدي، فمن قولك: أهديْتُ الهدْيَ، وذلك سوقُكَ إيّاه، كأنَّكَ تُرشِدُهُ إلى منْحره، وقد يكونُ من: أَهْدَيْتُ أيضاً، ومن هَدَيْتُ العروسَ إلى بعْلها هداءً، والقياسُ في هذه الكلمات كلِّها، وإن اختلف بها اللّفظُ، واحدٌ»[221]، فالأصل هو استعماله بمعنى التقدّم للإرشاد[222].

رابعاً ـ ذكر اللّغات :

لكثير من أبنية الكلمات وشيجة بلغات العرب؛ لذا حرص اللغويون على أن تحوي مؤلفاتهم إشارات إليها، كما فعل ابن فارس في (التأمين) قائلاً: «وآمين: بالمدّ والقَصْر مع تخفيف الميم»[223]، و(آمين) مطولة الألف مخففة الميم لغة بَني عامر ولا يُقال آمين بتشديد الميم[224]، وقوله في(أَعْمَرَكَ اللهُ) «وأمّا قول الرجل: أَعْمَرَكَ اللهُ، فإنمَّا هو أبقاكَ اللهُ. يُقال: أَعْمَرَهُ اللهُ، يُعْمِرُهُ: إذا أَبْقاهُ، والعَمْرُ والعُمْرُ: البقاءُ»[225]، وبمعنى الحياة، وهما لغتان فصيحتان[226]، وقال في دلالة (البتاتُ) «وأمّا البَتاتُ، فمن قولكَ: بتَتُّ الشيءَ: إذا قَطَعْتَهُ، وبتَتُّ القضاءَ وأَبْتَتُّهُ: إذا قطعْتَه»[227]، وهذا من باب (فعلت وأفعلت) بمعنى واحد، وهو باب في اللغة واسعٌ[228]، وذكر في الفرق بين (نكح) و(أنكح): «وتقول: نكحْتُ المرأةَ: إذا تَزَوَّجْتَها، وأَنْكَحْتُها:إذا زَوَّجْتَها»[229]، فـ(نكحتُ) بمعنى (الوطء)، و(أنكحته) بمعنى زوّجته[230].

خامساً ـ قواعدُ في النّقد اللّغوي:

ضمّن ابن فارس كتابه (حلية الفقهاء) قواعد في النقد اللّغويّ، وذلك في حنايا إجراءاته النقدية، ولا شكّ في أنّ القواعد اللغوية تنطوي تحتها جزئيات كثيرة، تعطي للمتلقّي فهماً شاملاً لنظام اللّغة وسننها، ومن هذه القواعد التي استقيناها من كلامه :

1. ما لا حدَّ له في اللّغة يرجع فيه إلى العُرف :

هذه القاعدة ذكر ابن فارس مفهومها عند بحثه مفهوم (القُلَّة)، ومقدارها في حديث رسول الله (صلّى الله عليه وسلّم): [إذا بلغَ الماءُ قلَّتَيْن لمْ يحمل نجساً][231]، فقد نقل عن ابن قتيبة خلاف اللغويين في (القُلَّة) قائلاً: «والقلّة التي جُعلَت مقداراً بين ما ينجُس من الماء وما لا يَنْجُس، منْ استقلَّ فُلانٌ بحَمْلِه وأَقَلَّهُ...، والقُلَّةُ تقعُ على الكُوز الصَّغير، والجرّة اللّطيفة والعظيمة، والحُبِّ اللّطيف إذا كان القويّ من الرِّجال يستطيع أنْ يُقلَّهُ، ولست أعرف في ذلك على طريق اللّغة حدّاً محدوداً»[232]، ثمّ علّق ابن فارس على كلام ابن قتيبة بقوله: «هذا كلّه قولُ القُتَيْبيّ، فإذا كانَ الأمْرُ على ما قاله، فليس إلّا الرّجوعُ إلى قول مَنْ زَعمَ أنَّهُ قد رآها، وأنَّ القُلَّةَ تَسَعُ قِرْبَتَين، أو قِرْبَتَيْنِ وشيئاً»[233].

وذكر في (المجمل) «ليس في ذلك عند أهل اللّغة حدّ محدود إلا أن يأتي في الحديث تفسير يجب أن يسلم»[234]، وكأنّه جعل السلامة من الغرابة ووجود الدليل من مستلزمات قبول أيّ دلالة له. فالعرفُ اللّغويّ هو الموضّح للمناهج اللّغوية أو المقيِّد لها فيما إذا لم تتبنّ المفاهيم أو اشترك وصفها على مفاهيم عدّة؛ وذلك لأنّ العبرة في كلّ مفهوم لغويّ هو إجراؤه على الواقع، أي إنَّ العبرة من المفهوم هو الاستعمال، وهو العُرف بعينه.

2. بناء الحكم الشرعي على الدلالة اللغوية :

لا شكَّ في أنَّ الأحكام الشرعيّة مستقاة من القرآن الكريم والسنّة النبويّة، لأنَّ القرآن الكريم نزل باللسان العربيّ، قال تعالى:[بِلِسانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ][الشعراء/195]، فلا يُفهم الحكم الشرعيّ إلا بإجرائها على أوضاع اللّغة العربيّة ونظامها، قال الشافعيّ: "فإنما خاطب الله بكتابه العرب بلسانها على ما تَعْرِفُ من معانيها"[235].

وقد بنى ابن فارس بعض الأحكام الشرعيّة على المفهوم الدّلالي للكلمة، فـ(العَصر) سمّيت عصراً لأنّها في أحد طَرَفَي النّهار، وهو ما ذهب إليه، فقال:» وأمّا العصرُ فإنّما سمّيت عصراً، لأنّها في أحد طرَفَي النّهار»[236]، ثمَّ نقل عن ابن قتيبة قوله بأولوية تأخيرها عن وقتها الأول باعتبار أنَّ العصر سمّيت عصراً لقربها ودنوّها من المغرب[237]، وقد ذهب إلى هذا القول أصحاب المعاجم فهو آخر النّهار[238].

وقد استدلَّ ابن فارس بأنَّ العصر يطلق على صلاة الصبح والعصر من حديث رسول الله (صلّى الله عليه وسلم): [حافظْ على العَصْرَيْنِ][239]، فإذا كان لا يصحّ تأخير الصّبح فكذلك لا يصحّ تأخير العصر، فالدلالة اللغوية للعصر هي أحد طَرَفَي النّهار وليس التأخير، ولهذا يندُب تأخير العصر باعتبار أنّ الدلالة اللغويّة

لا تساعد على هذا الحُكم، كما أنَّ هناك قرينة خارجيّة، وهي أنَّ الرسول (صلّى الله عليه وسلّم) سُئل: أيّ الأعمال أحبّ إلى الله؟ فقال: [الصَّلاةُ على وَقْتِهَا][240].

وممّا ورد من بناء الحكم الشرعيّ على الدلالة اللغويّة في كتاب (حلية الفقهاء) بناء حكم (الخيار في البيع) على التفرق في الأبدان، وليس بالكلام فقط، فإذا حصل البيع والشراء فإنّ لكل واحد من البائع والمشتري الاختيار في نسخ العقد أو إمضائه ما لم يتفرَّقا، وذلك لقول النبيّ (صلّى الله عليه وسلّم) إنّ [المُتَبَايِعَيْنِ بِالخِيارِ في بَيْعِهما مَا لَمْ يتَفرَّقَا، أو يَكونُ البَيْعُ خيارًا][241].

وقد احتجّ ابن فارس لقول الشافعي بإنَّ الفرقة تكون بالأبدان وليس بالكلام فقط باعتبار الدلالة اللغوية للافتراق، فقال :(وأما الفُرْقَةُ، فإنها تكون بالكلام عند قوم، والذي يذهب إليه الشافعي أن الفرقة إنما هي بالأبدان، وذلك أنه لما كان الاجتماع على التساوم إنما هو بالأبدان والكلام، كان الافتراق كذلك لا يكون إلا بهما)[242].

3. الاستدلال بالدلالة اللغوية على الجمع بين الحديثين :

يعدّ الجمع بين الأقوال التي ظاهرها التعارض من أهمّ اعتبارات النقد اللغوي، لأنّه نابع من أصول لغويّة مستقرّة ومعرفة بنظام اللّغة وسننها، فكيف إذا كان الأمر هو الجمع بين الأحاديث النبويّة؟، فهل وقت الفضيلة لصلاة الصبح هو بالغلس أم بالأسفار؟، وجاء في وقت صلاة الصُّبْح الحديث الذي فيه: [والنِّساء متَلَفِّعاتٌ بمروطِهِنّ ما يُعْرَفْنَ من الغَلَس][243]، والحديث: [أَسْفِروا بالفَجر فإنّهُ أعظَمُ للأجر][244]، وقد جمع ابن فارس بين الحديثين باعتبار الدلالة اللغوية للإسفار لتعذّر الجمع بين الحديثين باعتبار الناسخ والمنسوخ، لأنّه لا يعرف الأول من الآخر منهما، فقال :» ممكنٌ أن يُحمَلَ هذا على النّاسخ والمنسوخ، لكنْ لمّا لم يتوصَّل إلى ذلك احْتجْنا إلى الجمع بينَ الحديثَيْن، فَقلنا: الإسفارُ هو دخول الناس في إسفار الصُّبْح، وذلك لا يكون إلا عند أنْ يبدوَ الفجْرُ، وذلك أنَّ الإسفارَ انكشافُ الظَّلام. ويقالُ: أمرٌ مسْفِرٌ: أي: مضيءٌ، وأصله من: سَفَرْتُ البَيْتَ إذا كَنَسْتَهُ؛ لأنَّ تُرابهُ ينكَشِفُ عنه، وسَفَرَت المرأةُ عن وجهها، فالإسفارُ: انكشافُ الظلام، وذلك في أوَّلِ حالاته، فهذا الوجه بين الحديثَيْن»[245].

الخاتمة:

بعد هذه الرحلة العلمية مع آبن فارس وكتابه يمكننا إيجاز أهم النتائج في الآتي:

1. كان ابن فارس عارفاً برسوم العرب في مخاطباتها، وهو من قلّة اللغويين الأوائل ممّن جمعوا بين التأليف في معجمات الألفاظ والمعاني في التأليف، وقد تجلّى في كتابيه (الصّاحبي) و(حلية الفقهاء) نضجه اللّغوي فيما يتعلق بنظام اللغة وسننها الذي برع فيهما في معجمَيْه (المقاييس) و(المجمل)، وأودعهما –بعد ذلك– في ما ألفه من كتب، ومنها (حلية الفقهاء) الذي فرّق كتاب (غريب الحديث) لابن قتيبة فيه ممّا له علاقة أو سبب بالموضوعات التي تصدّى لبيانها ابن فارس، فقد نقل ابن فارس عن ابن قتيبة كثيراً من الدلالات اللغويّة مقرّاً له في بعضها، ومخالفاً في بعضها الآخر.

2. عدّ ابن فارس التوضيح معياراً أساساً في مؤلفاته في المعجم عامّة، وكتاب (حلية الفقهاء) على وجه الخصوص، فحاول إزالة الإبهام واللبس عن معاني الألفاظ المستقلّة بطرق عديدة، كذكر اللّفظ الأعرف والأشهر، والبيان بالضدّ، وبيان التغاير بين المتشابهات، فضلاً عن الإحالة إلى العرف في مواضع عدّة، وقد أخذ بمذهب شيخه ثعلب في إنكار الترادف، محاولاً إبراز الفروق اللغوية في تسمية الشيء الواحد بأسماء مختلفة، وأمّا ما يُظنُّ فيه أنَّ ابن فارس ذكره على سبيل الترادف فهو من باب التوضيح.

3. يمثل (حلية الفهاء) مساراً للفكر اللّغويّ الذي انتهجه ابن فارس، مريداً له أنْ يحوي معايير أساسية من مفاهيم الفكر الدّلالي، فسطّر فيه المعايير اللغويّة التي تضمّنها فكره اللغوي في تصنيف المعاجم اللغوية العامّة أو المتخصّصة، وبعد استقراء ما أورده فيه، تبيّن أنّ الفكر اللغويّ لابن فارس كان ينتهج خمسة معايير كلّيّة، وهي التعليل، والتعميم، والتوضيح، والاحتجاج، والفروق اللغوية.

4. عُني اللغويون ولا سيما ابن فارس بالربط والتعليل بين الاسم وسبب تسميته، واتّخذ ابن فارس من تعليل التسمية –في كتابه– مساراً يتّسم بسهولة المأخذ ووضوحه؛ إذ ظهر منهج – سار عليه أهل المعاجم– مغاير عمّا هو عليه عند النحاة؛ فلا يُواجه تعليل التسمية عند علماء اللّغة رفضاً إلا في مجال بيان سبب آخر للتسمية، فإنْ ظهر خلاف فهو في سبب التسمية وليس في أصل الفكرة، متّخذاً من (المصطلحات الإسلاميّة وأسماء الأجناس والأعلام والألفاظ اللغوية الغريبة) مجالاً لتعليلاته.

5. تجلّت إجراءات النقد الدّلالي عند ابن فارس في كتابه بوضوح، من خلال مسارات عدّة –بعد استقراء وتتبّع إجراءاته النقدية الدلاليّة فيه–، وهي: بيان العلاقات الدلالية من (التواطؤ) و(الاشتراك اللفظي) و(الضدّ)، كما اعتمد ابن فارس الترجيح اللغوي، وأصدر أحكاماً نقدية، واستعان بذكر اللغات في معالجاته اللغوية.

6. ضمّن ابن فارس كتابه (حلية الفقهاء) قواعد في النقد اللّغويّ، وذلك في إجراءاته النقدية، مُرجعاً ما لا حدَّ له في اللّغة إلى العُرف، وبانياً الحكم الشرعي على الدلالة اللغوية، كما استدل بالدلالة اللغوية على الجمع بين الحديثين، واتّخذ طريقة في منهج البحث سديدة، وهي إنِ ادّعيْتَ فالدليل، وإن نقلْتَ فالصحّة، فلم يكتف بنقل أقوال الآخرين وآرائهم فحسب، بل أعقبها بتصويب أو ترجيح لرأي على آخر، واتخذ الدليل والحجّة سنداً في الإعجاب برأي أو ردّه، فهو يردّ قول مَن لا يمتلك دليلاً لغويّاً، ولم يتحرج من رّد بعض ما أصله ابن قتيبة أو فسّره. ..... والحمد لله الذي بنعمته تتمّ الصّالحات.

الهوامش :

1. هو أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا بن محمّد الرازي الزهراوي، والرازي نسبة إلى الرّاي، والزاي فيها زائدة، أخذ العلم عن والده الفقيه الشافعي واللغوي، وهو من أهل الحديث، لغوي معجميّ نحويّ بارز، وقد عُدّ من رؤساء أهل السنّة المجودين على مذهب أهل الحديث، توفي سنة 395هـ [ينظر:أبو البركات الأنباري، نزهة الألبّاء 236، والقفطي، إنباه الرواة129/1].

2. ابن خلكان، وفيات الأعيان118/1 .

3. وهو كتاب له فيها مكانة رفيعة، وقد سلك مسلك ابن السكّيت(ت244هـ)

في (كتاب الألفاظ) في تناول دلالات الألفاظ وفق الموضوعات، والجمع بين الأبواب المتقاربة أو المتضادة.

4. تناول فيه الفرق في اختلاف تسمية أعضاء الجسم، ووظائفه الحيوية، بين الإنسان والحيوان والطير، وغيرها.[ينظر:ابن فارس، مقدّمة(كتاب الفرق)3].

5. نزهة الألباء في طبقات الأدباء 236 .

6. مقدّمة حلية الفقهاء9.

7. ينظر: السيوطي، المزهر في علوم اللّغة 1/480، وحققه د. حسين علي محفوظ، ونشرته مجلة المجمع العلمي العربي بدمشق (ج1، مج 33) سنة 1958م.

8. ابن خلكان، وفيات الأعيان1/118، وينظر: ابن فارس، مقدمة(حلية الفقهاء) 11.

9. ابن فارس، حلية الفقهاء 29.

10. بدأ بباب القول في مأخذ العلم، فباب القول في العلم والقول، وباب القول في الناسخ والمنسوخ، وباب القول في الحظر والإباحة،...، وأخيراً باب ذكر كلمات صدّر بها كتابه. [ابن فارس، حلية 31–20].

11. ومثال ذلك أنه بدأ بكتاب(الطهارة)، وذكره في أبواب (الآنية) و(السواك) و(الوضوء) و(القول في مسح الرأس وغُسل الرّجلَيْن) و(القول في الأذنين) و(القول في موالاة أعضاء الوضوء) و (الاستطابة) و(ما ينقض الوضوء) ... فـ(كتاب الجراحات الدّيات)، فـ(الجهاد)، وذيّل الكتاب بـ(المسائل والمشكلات) التي ضمت خمساً وعشرين مسألة فقهية محاولاً بيان ما فيها من معضلات وخلاف بين الفقهاء.

12. المزني، مختصر المزني8/ 93، وينظر: ابن فارس، حلية 29.

13. ابن فارس، حلية 75 – 76.

14. ينظر: ابن ماجة، سنن ابن ماجة 1/101، رقم الحديث 275، وهو برواية ﴿مفتاح الصلاة الطُّهُور﴾

15. ينظر: الشافعي، الأم 2/ 250–248.

16. ابن فارس، حلية 77.

17. ينظر: ابن فارس، حلية(مسألة النية والوضوء)41–40، والمسائل الأخرى:42–41، 44–45 ..

18. ينظر: ابن فارس، حلية :(أنواع الحجّ) 116، (أنواع الشركة) 144، (أحكام الظّهار) 180.

19. ينظر: ابن فارس، حلية 42، 51، 112، 116، 168.

20. ينظر: الشافعي، الأم 2/58، وابن فارس، حلية 44.

21. ينظر: ابن فارس، حلية 45–44.

22. ابن فارس، حلية 50.

23. ابن فارس، حلية185.

24. ينظر: ابن فارس، حلية 139.

25. ينظر:ابن فارس،حلية137، وفي تخريج الحديث: مسلم، المسند الصحيح المختصر، رقمه 2564،4/1964، وهو برواية[وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ..]

26. ابن فارس، حلية77، وينظر: الخليل، العين 5/ 45.

27. ابن فارس، حلية101، وينظر: الخليل، العين 4/439.

28. ينظر: الخليل، العين 3/ 215، وابن فارس، حلية101

29. ينظر: ابن فارس، حلية 101، ينظر: الحموي، معجم البلدان1/ 144.

30. ينظر: ابن فارس، حلية 72–73، والفراء، معاني القرآن3/251.

31. ينظر: ابن فارس، حلية 47، 48، 61، 69 وغيرها، وابن قتيبة هو أبو محمد بن عبد الله بن مسلم الدينوري، كان كوفياً، ومولده بها، وسمّي (الدينوري) لأنه كان قاضي (دينور)، وكان ثقةً، ديّناً، فاضلاً في اللغة والنحو والشعر، من مصنفاته: غريب القرآن، وغريب الحديث، وأدب الكاتب، وغيرها[ينظر: أبو البركات الأنباري، نزهة الألباء159/1–160، والقفطي، إنباه الرواة 144/2–147].

32. ينظر: ابن منظور، لسان العرب6/1، 11، 12، 16... وغيرها.

33. ينظر:ابن فارس،حلية 72،و ينظر: ابن دريد،جمهرة اللّغة874/2،والزجاج، معاني القرآن وإعرابه305/5

34. ينظر: ابن فارس، حلية 180.

35. ينظر: أبو حاتم الرازي(ت322هـ)، كتاب الزينة، وابن فارس، الصاحبي في فقه اللّغة 44.

36. ينظر: ابن فارس، حلية: (الطهارة) 38، و(التيمّم) 59، و(التثويب) –67 68، و(الزكاة) 95 .

37. ينظر: ابن فارس، حلية: (المحتدم) 64، و(ضفر الرأس) 58، و(غلل) 58، و(السحل) 93.

38. ينظر: محمد المبارك، فقه اللغة وخصائص العربية 191، 302.

39. السيوطي، المزهر في علوم اللّغة وأنواعها1/ 314 – 315.

40. الخليل،العين:خدع115/1–،–غوغ457/4–، وينظر: مواضع أخرى على سبيل المثال: 1/169،181،192،199،247،336، 64،30/4،212،131/3،160،29،18/2 23،43/5،وغيرها.

41. ينظر: الهروي، غريب الحديث41،79/1، 26،46،84/2، 18،244،255/3، 21،30/4، وغيرها.

42. ينظر: ابن السكيت، الكنز اللغوي 47، 87، 208.

43. ينظر: ابن قتيبة، غريب الحديث1/160،179،181... 2/ 63، 118، 224،387، وغيرها.

44. ينظر: ابن دريد، جمهرة اللّغة1/73،75،76،...2/631، 633، 637،...3/1281،1286، وغيرها.

45. ينظر: الأزهري، تهذيب اللغة 1/47،48،...2/5،12،38،44..3/8،43.. 4/69،86.، وغيرها.

46. ينظر: الأزهري، الزاهر 27، 30، 49، 73، 83، 96، 100، وغيرها.

47. ينظر: ابن فارس: (مجمل اللّغة):113، 151، 185، 186، 188،265، وغيرها، و(مقاييس اللّغة) 1/91، 92،110، 2/20،57،68،3/17،21، وغيرها.

48. ينظر: ابن منظور، لسان العرب1/4،36،60..2/834،901،906.. 3/1649، 1703، وغيرها.

49. ينظر: الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام 4/ 58،115.

50. تمام حسان، الأصول دراسة ابستيمولوجية للفكر اللغوي عند العرب170.

51. الزجاجي، الإيضاح في علل النحو66.
52. سيبويه، الكتاب1/32.
53. ابن جني، الخصائص1/238.
54. الزجاجي، الإيضاح في علل النحو65.
55. ينظر: أبو حاتم الرازي، كتاب الزينة في الألفاظ الاسلامية العربية.
56. ينظر: الأزهري، تهذيب اللّغة15/15، وابن فارس، حلية 66، وابن قتيبة، غريب الحديث 1/172.
57. ينظر: الخليل، العين7/153، وابن فارس، حلية65، وابن قتيبة، غريب الحديث1/167.
58. ينظر: ابن دريد، جمهرة اللّغة 1/110، وابن فارس، حلية 198.
59. ينظر: الخليل، العين 3/267، وابن فارس، حلية 63.
60. ينظر: الخليل، العين 6/186، وابن قتيبة، غريب الحديث159/1–160، وابن فارس، حلية 53.
61. ينظر: الخليل، العين 4/ 37، وابن قتيبة، غريب الحديث 1/ 179، وابن فارس، حلية69.
62. ينظر: الخليل، العين 20/ 121، وابن دريد، جمهرة اللّغة 2/767، وابن فارس، حلية119.
63. ينظر: ابن دريد، جمهرة اللّغة 2/ 821، وابن فارس، حلية 119.
64. ينظر: الجوهري، الصحاح 6/ 2498، وابن فارس، حلية 120.
65. ينظر: الخليل، العين 8/ 132، وابن دريد، جمهرة اللّغة 1/ 395، وابن فارس، حلية81.
66. ينظر: الخليل، العين 4/ 358، وابن قتيبة، غريب الحديث1/ 207، وابن فارس، حلية 166.
67. الأزهري، تهذيب اللّغة 1/ 48.
68. ابن فارس، حلية57، وينظر : الشافعي، الأم 2/ 79.
69. ابن قتيبة،غريب الحديث362/2–363، وينظر:الأزهري،تهذيب11/81،وابن الحنبلي، المطلع1/31.
70. ينظر: ابن فارس، حلية:(الحيض)63، (الصلاة)65، و(التثويب)67، ... و(التروية)120، وغيرها.
71. ابن فارس، حلية 39، وينظر: الخليل، العين 5/394، وابن دريد، جمهرة اللغة 2/857.
72. ابن فارس، حلية43، وينظر: ابن قتيبة، غريب الحديث 1/ 160، والجوهري، الصّحاح 2/822.
73. ابن فارس، حلية187.
74. القونوي، أنيس الفقهاء 54.
75. الأزهري، تهذيب اللّغة1/ 299.
76. ينظر: الخليل، العين6/186، والأزهري، تهذيب اللّغة 11/136.
77. ابن فارس، حلية53.
78. ينظر: التفتازاني، المطول576.
79. ابن قتيبة، غريب الحديث 1/439.
80. تنظر: نفس: الخليل، العين7/271، والجوهري، الصحاح3/985، وابن منظور، لسان 6/4503.
81. ابن الحنبلي، المطلع 58.
82. ابن فارس، حلية207.
83. ابن فارس، مقاييس اللّغة5/ 99.
84. ابن فارس، حلية87.
85. ينظر: ابن فارس، مجمل اللّغة1/ 852، ومقاييس اللّغة 5/380.
86. ينظر : الجوهري، الصّحاح 2/821، والأزهري، تهذيب اللّغة 5/155.
87. ينظر: القونوي، أنيس الفقهاء39.
88. ينظر: ابن فارس، حلية121.
89. ينظر: السكّاكي، مفتاح العلوم 365.
90. ينظر: ابن فارس، حلية: (التروية) 120، و(الحَجَر) 142.
91. ابن ماجة، سنن ابن ماجة، رقم الحديث 3015، 2/1003.
92. الطحّاوي، شرح معاني الآثار، رقم الحديث 3946، 2/209.
93. ابن فارس، حلية121.
94. ابن فارس، مجمل اللّغة1/865.
95. ابن دريد، جمهرة اللّغة1/234.
96. ابن فارس، حلية 199، وينظر: ابن دريد، جمهرة اللّغة1/364، والأزهري، تهذيب 10/ 346.
97. ابن فارس، حلية93.
98. الأزهري، الزاهر131، وينظر: النووي، تهذيب الأسماء واللغات 3/ 158.
99. ينظر: الجوهري، الصحاح 4/1993، وابن منظور، لسان العرب 4/3112.
100. ابن فارس، الصاحبي159
101. الثعالبي، فقه اللّغة وسر العربية25
102. الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه 4/84
103. ابن فارس، حلية 28.
104. ابن فارس، حلية 45، وينظر: الأزهري، تهذيب اللغة1/ 211، وابن فارس، مجمل اللغة1/ 787، ومقاييس اللغة5/ 186، والجوهري، الصحاح 1/213، وابن سيده، المحكم 1/285
105. ابن فارس، حلية 157، وينظر: الأزهري، تهذيب اللغة 2/30، وابن فارس، مجمل اللغة 1/672، ومقاييس اللغة4/ 339، والجوهري، الصحاح181/1– 182.
106. ينظر: ابن فارس، حلية: (الإشعار)121، و(النشوز)170، و(الظهار)178، و(اللّغو)205، وغيرها.
107. ينظر: ابن دريد، جمهرة اللّغة 1/484، والحملاوي، شذا العرف في فنّ االصرف77.
108. الشريف الجرجاني، كتاب التعريفات62.
109. ينظر: الآمدي، شرح عبد الوهاب على الولدية في آداب البحث والمناظرة

27–26.

110. ينظر: الأزهري، تهذيب اللّغة 6/226.

111. ابن فارس، مقاييس اللّغة 5/213.

112. ابن فارس، حلية 37، وينظر: الخليل، العين 6/14، وابن فارس، مجمل اللغة 1/171، والجوهري، الصحاح 2/612، وابن سيده، المحكم7/200.

113. ابن فارس، حلية 96، وينظر: الخليل، العين 5/163، والأزهري، تهذيب اللغة 1/39، 2/153، 5/102،197، 13/61، 152، والجوهري، ومثله ما قال في (الإشلاء) ص202..

114. ابن فارس، حلية27.

115. ينظر: الزيدي، فقه اللّغة العربية 437.

116. ابن قتيبة، أدب الكاتب1/307.

117. ابن فارس، حلية54، وينظر:ابن قتيبة، أدب الكاتب1/322، ومثله (الوُضوء–الوَضوء) ص 40.

118. ابن فارس، حلية90.

119. ابن دريد، جمهرة اللّغة:1/ 74، و1/104، و1/ 115.

120. ابن فارس، مجمل اللّغة795.

121. ابن فارس، مقاييس اللّغة: 1/ 37، و1/ 83، و 1/ 321، و1/ 339.

122. ابن فارس، حلية: (النحر)121، (الخلع)170. و(النحر)172.

123. ابن فارس، حلية 175.

124. ابن فارس، حلية 23.

125. الدمياطي، اتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر 496.

126. ابن فارس، حلية95﴾وهذه قراءة الجمهور، وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو [زاكية] بألف، وقرأ عاصم وابن عامر والكسائى﴾زكيّة﴾ بغير ألف مع التشديد﴾ ينظر:ابن مجاهد، كتاب السبعة 395.

127. الدمياطي، اتحاف فضلاء البشر 370.

128. ينظر: ابن فارس، حلية –على سبيل الاستشهاد لا الحصر–: ألفاظ (الإجماع) يونس/71: ص21–20، و(العلم) الزخرف/61: ص 23، و(الفقه) الأنعام/98: ص23، وغيرها.

129. ابن فارس، حلية 40 – 41، وينظر: البخاري، صحيح البخاري1/6، رقم الحديث1.

130. ابن فارس، حلية 67، وينظر: الطبراني، المعجم الكبير9/ 329، رقم الحديث 9627.

131. ينظر: ابن فارس، حلية (الطهور)34، و(الصلاة)65، و(حيٍّ)66، و(يَحَمٍّ)92، وغيرها.

132. ابن فارس، حلية188.

133. ينظر: ابن فارس، حلية: ((امروء القيس)): (الإنْماءُ)، 203، و(العقيقة)203 (ولم يذكر اسمه في هذا الموضع)، و((زهير بن أبي سلمى)): (الرَّهن)142، و(عسْب الفحل)134 (ولم يذكر اسمه هنا)، و((طرفة بن العبد)): (الإبار)126 (ولم يذكر اسمه هنا)، و((لبيد)):(أعطان)82، و(الساحر)197، ومن غير أصحاب المعلقات ((الشنفرى): (حكم العينين)49.

134. كـ((الأعشى)) ذكره في أربعة مواضع، ينظر: ابن فارس، حلية: (الاستطابة)53، و(الخميصة)89، و(الجيران)156، و(القُرْء)183، و((عمرو بن معديكرب)):(التحيّة)80.

135. كـ((الجرير)): ينظر: ابن فارس، حلية: (القياس)21، و(الإباحة)27، و(الكسوف)88، و(الإيلاء) 175، و(العَوْل)190(ولم يذكر اسمه في المواضع الثلاثة الأخيرة)، و((الفرزدق))(أكبر)76.

136. جاء في (حلية الفقهاء): "وأنشد الشافعي في كتاب (الأم): وألَمَستُ بكَفّي كفَّهُ أبتغي الغِنَى..... " ص56، (ينظر: الشافعي، الأم 2/38، وبشار بن برد، ديوان بشار بن برد4 /44)

137. ينظر: –على سبيل الاستشهاد–ابن فارس، حلية: (النُّفَساء)63 (البيت للسموأل/الهامش) و(الجنابة) 57 (البيت لعلقمة الفحل/الهامش)، و(الجرجرَة)38 (البيت في ديوان عبيد بن الأبرص/الهامش).

138. ابن فارس، حلية 35.

139. ابن منظور، لسان–ملح– 6/4255.

140. ابن فارس، حلية 64، وينظر: المرزوقي، شرح ديوان الحماسة 344.

141. ابن فارس، حلية128.

142. الميداني، مجمع الأمثال2/230.

143. ابن فارس، حلية 176، وينظر: العسكري، جمهرة الأمثال1/382، الرقم575 .

144. ابن فارس، الصاحبي 59، ولم نجد رأي ثعلب في (الفصيح) ولا في (مجالسه).

145. ابن فارس، حلية 43، وينظر: ابن سيده، المحكم5/35، والفروزابادي، القاموس المحيط 1/1105.

146. ابن فارس، حلية 146–145، وينظر: اليسوعي، فرائد اللغة في الفروق 233.

147. ينظر: ابن فارس، حلية: (خص) ص28، و(الجلد والإهاب) ص 36، و(النَّزَعَة والجَلَحَةُ) ص46، و(المبرَك) 82، و(أجناسٌ)104، و(القرض) 147، و(النكاح) 165.

148. ابن فارس، حلية 82.

149. الغزالي، معيار العلم 81.

150. ابن جنّي، الخصائص 2/ 125.

151. ينظر: ابن فارس، مقاييس اللّغة(أصلان متقاربان)1/133، 483، 2/141، 389، 451، 459، 4/42، 5/ 449، و(أصلان متقاربان في المعنى) 1/75.

152. ابن فارس، حلية 114.

153. ينظر: الشافعي، الأم 2/79، وابن فارس، حلية 57.

154. ينظر: الخليل، العين 6/148 – 149

155. ابن فارس، مقاييس اللّغة –جنب– 1/483.

156. ابن فارس، حلية 57، وينظر: ص58.

157. سيبويه، الكتاب1/24.

158. ينظر: ابن فارس، الصاحبي238.
159. ينظر: الطحاوي، شرح معاني الآثار1/171، رقم الحديث 1022.
160. ابن فارس، حلية 81.
161. ابن قتيبة، غريب الحديث 1/ 171.
162. ينظر: العسكري، الوجوه والنظائر 389 390–، وابن الجوزي، نزهة الأعين النواظر 483 484–.
163. ابن قتيبة، غريب الحديث 1/ 171.
164. ابن قتيبة، تأويل مشكل القرآن 252.
165. الأزهري، تهذيب اللغة 9/65.
166. ابن فارس، حلية191.
167. ينظر: ابن فارس، حلية: (الاستنشاق)43، و(العصر)70، و(السَّعي)86.
168. ابن فارس، الصاحبي60.
169. ابن الأنباري، الأضداد ص8.
170. ينظر: اللغوي، كتاب الأضداد: (الجون)121–113، و(القرء)361–359، وابن الأنباري، الأضداد: (القرء) 31–27.
171. ابن فارس، حلية 104.
172. ابن فارس، مقاييس اللّغة –جون– 1/496.
173. ابن فارس، حلية : الموضع الأول ص 123، والموضع الثاني 129.
174. ابن فارس، الصاحبي11.
175. نفسه 210، أما أيهما أقدم مقاييس اللغة أم مجملها؟، ففيه خلاف بين الباحثين. [ينظر: ابن فارس، مجمل اللغة (القسم الدراسي)49، ومعجم مقاييس (مقدمة المحقق) 1/41، نصّار، المعجم العربي476.
176. ابن فارس، الصاحبي12.
177. الأول: حين ذكر دلالة (المَروة) [ابن فارس، حلية119، وينظر: مجمل 1/828]، والثاني: حين بيّن دلالة (العين) [ابن فارس، حلية 153، وينظر: مجمل1/641].
178. ابن فارس، حلية 104، وينظر: مجمل اللّغة – فرق– 1/718.
179. ينظر: ابن فارس، مقاييس اللّغة – فرق– 4/ 433 – 434.
180. ابن فارس، حلية 105.
181. الخليل، العين 7/341، وينظر: الأزهري، تهذيب اللّغة 13/ 108، والزاهر 106 107–.
182. الخليل، العين –فول– 8/334.
183. الخوارزمي، مفاتيح العلوم 192.
184. ابن فارس، حلية 105، وينظر: مقاييس اللّغة 6/ 102–101، وابن دريد، جمهرة اللّغة 2/ 796.
185. ابن قتيبة، غريب الحديث1/281
186. ابن فارس، متخير الألفاظ 146، وينظر: كراع النَّمل، المنجد في اللّغة1/348
187. الجوهري، الصّحاح 4/ 1564، وابن دريد، جمهرة اللّغة 2/ 796.
188. الأزهري، تهذيب اللّغة 9/221، وينظر: الخوارزمي، مفاتيح العلوم27.
189. النووي، المجموع 6/2.
190. ابن فارس، حلية 132، وينظر: الشافعي، الأم 8/ 227، والمزني، مختصر المزني 8/180.
191. ابن فارس، حلية 132.
192. الأزهري، الزاهر138.
193. مادة – صرى– 3/346.
194. ابن فارس، حلية 121.
195. ابن فارس، حلية 118.
196. ابن قتيبة، غريب الحديث 1/220.
197. ينظر: الأنباري، الزاهر 1/101 102–.
198. ينظر: الخطابي، إصلاح غلط المحدثين51.
199. ابن قتيبة، غريب الحديث1/164.
200. الشنفرى، ديوان الشنفرى48.
201. ابن فارس، حلية 49–48 .
202. ابن فارس، حلية205، وقال:"وأمّا القسامة فإنّها سميت بذلك؛ لأنها أيمان تقسّم على ناسٍ"[ص197]
203. ابن فارس، مقاييس اللغة5/86.
204. الأزهري، الزاهر245.
205. ابن فارس، حلية 181–180، وينظر: ابن قتيبة، غريب الحديث1/210.
206. ابن فارس، حلية –180 181.
207. ابن فارس، حلية163.
208. ابن فارس، حلية 19.
209. ابن فارس، حلية35، وينظر: مجمل1/839، ومقاييس5/347، وينظر: في تخريج البيت: عبد الحميد، شرح ديوان عمر بن أبي ربيعة 485، وابن منظور، لسان–ملح– 6/4255].
210. الخليل، العين –ملح3–/ 243.
211. ثعلب، الفصيح 1/318.
212. ابن منظور، لسان العرب –ملح– 6/ 4254.
213. الأزهري، تهذيب اللّغة –ملح– 5/64.
214. ابن دروستويه، تصحيح الفصيح وشرحه 1/493.
215. ابن فارس، حلية 85.
216. ابن فارس، حلية 122.
217. ينظر: الفراء، معاني القرآن1/ 118، والأزهري، تهذيب اللّغة 4/137.
218. الأخفش، معاني القرآن1/174.
219. ينظر: الجوهري، الصحاح2/632.
220. ابن فارس، مقاييس اللّغة2/ 72.
221. ابن فارس، حلية 121، وينظر: ابن دروستويه، تصحيح الفصيح وشرحه 128.
222. ابن فارس، مقاييس اللّغة 6/42 43–.

223. ابن فارس، حلية 77.
224. ابن السكّيت، إصلاح المنطق 179.
225. ابن فارس، حلية 124.
226. ينظر: ابن سيده، المحكم2/148، وابن منظور، لسان العرب4/3099.
227. ابن فارس، حلية 172.
228. ينظر: أبو حاتم السجستاني، فعلت وأفعلت 115–114.
229. ابن فارس، حلية 166.
230. ينظر: مقاييس اللغة 5/ 475، وابن القطاع، كتاب الأفعال3/229.
231. ابن ماجة، سننه 1/ 172، رقم الحديث 517. والحديث برواية: [إِذَا بَلَغَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ]
232. ابن فارس، حلية62–61.
233. ابن فارس، حلية62، وينظر: ابن قتيبة، غريب الحديث1/161.
234. ابن فارس، مجمل اللّغة1/726.
235. الشافعي، الرسالة 50.
236. ابن فارس، حلية69.
237. ينظر: نفسه، وابن قتيبة، غريب الحديث1/179.
238. ينظر–عصر–: العين 1/293، وابن دريد، جمهرة اللّغة 2/739، والأنباري، الزاهر2/170، والأزهري، تهذيب اللّغة 2/11، وابن فارس، مجمل اللّغة 1/672، ومقاييس اللّغة 4/341
239. الحاكم، المستدرك على الصّحيحين 1/69، رقم الحديث 51.
240. مسلم، المسند الصحيح المختصر(صحيح مسلم)1/90.
241. ابن فارس، حلية 70، وينظر في تخريج الحديث: البخاري، الجامع المسند3/64، رقمه 2107.
242. ابن فارس، حلية 124، وينظر: الشافعي، الأم4/16.
243. البخاري، الجامع المسند1/173، رقم الحديث 867، والنسائي، سننه1/293، رقم الحديث 544.
244. الطبراني، المعجم الأوسط 9/116، رقم الحديث 9289.
245. ابن فارس، حلية 74–73.

المصادر والمراجع :

أولاً- القرآن الكريم.

ثانياً- المراجع العربية:

1. الآمدي، أبو الحسن (سيد الدين علي الثعلبي، ت631هـ)،الإحكام في أصول الأحكام، ت: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، دمشق، سورية.
2. الآمدي(عبد الوهاب بن ولي الدين، ت1150هـ)، شرح عبد الوهاب على الولدية في آداب البحث والمناظرة، دار نور الصباح، تركيا، 2012م.
3. الأزهري، أبو منصور(محمد بن أحمد، ت370هـ)، تهذيب اللّغة، ت:محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 2001م.
4. الأزهري، الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، ت: مسعد عبد الحميد السعدني، دار الطلائع، القاهرة.
5. ابن الأنباري، أبو بكر (محمد بن القاسم، ت328هـ)، الأضداد، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، لبنان، 1987م.
6. ابن جني (أبو الفتح عثمان الموصلي، ت392هـ)، الخصائص، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط4.
7. ابن الجوزي(جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي،ت597هـ)، نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر، ت:محمد عبد الكريم كاظم الراضي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1984م.
8. ابن الحنبلي، (أبو الفتح شمس الدين محمد البعلي، ت709هـ)، المطلع على أبواب المقنع، ت: محمود الأرناؤوط وغيره، نشر: مكتبة السوادي للتوزيع، ط1، 1423هـ2003–م.
9. ابن خلّكان(شمس الدين أحمد بن محمد الأربلي،ت681هـ)، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، ت: إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت، لبنان،1971م.
10. ابن دُرُسْتَوَيْه (أَبُو محمد عبد الله بن جعفر، ت347هـ)، تصحيح الفصيح وشرحه، ت: د. محمد بدوي المختون، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، 1998م.
11. ابن دريد،أبو بكر(ت321هـ)،جمهرة اللّغة، ت:رمزي منير، دار العلم للملايين، بيروت، ط1،1987م.
12. ابن السكيت(أبو يوسف يعقوب بن إسحاق، ت244هـ)، إصلاح المنطق، ت: محمد مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1423ه2002–م.
13. ابن السكّيت، الكنز اللغوي في اللسن العربي، ت:أوغست هفنر، نشر:مكتبة المتنبي، القاهرة.
14. ابن سيده (أبو الحسن علي بن إسماعيل، ت458هـ)، المحكم والمحيط الأعظم، ت: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1،1421– 2000م.
15. ابن فارس(أبو الحسين أحمد بن زكريا الرازي، ت395هـ)، حلية الفقهاء، ت: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الشركة المتحدة للتوزيع، بيروت، ط1، 1983م.
16. ابن فارس، الصاحبي في فقه اللّغة العربية ومسائلها، نشر:محمد علي بيضون، ط1،1997م.
17. ابن فارس، كتاب الفِرق، ت: د.رمضان عبد التواب، دار الرفاعي بالرياض، ط1، 1402هـ.
18. ابن فارس، متخير الألفاظ، ت:هلال ناجي، مطبعة المعاف، بغداد، ط1،1970م.
19. ابن فارس، مجمل اللّغة، ت: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1986م.
20. ابن فارس، معجم مقاييس اللّغة، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1979م.
21. ابن قتيبة(عبد الله بن مسلم الدينوري،ت276هـ)، أدب الكاتب،ت:محمد الدالي،مؤسسة الرسالة، بيروت.
22. ابن قتيبة، تأويل مشكل القرآن، ت: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

23. ابن قتيبة، غريب الحديث، ت: د.عبد الله الجبوري، مطبعة العاني، بغداد، ط1، 1397هـ.

24. ابن القطاع (أبو القاسم السعدي، ت515ه)، كتاب الأفعال، عالم الكتب، بيروت، ط1983م.

25. ابن ماجة، أبوعبد الله (ت273هـ)، سنن ابن ماجة، ت:محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية.

26. ابن مجاهد(أبوبكر أحمد بن موسى، ت324هـ)، كتاب السّبعة في القراءات، ت: شوقي ضيف، دار المعارف، مصر، ط2، 1400هـ.

27. ابن منظور(محمد بن مكرّم، ت711هـ)، لسان العرب، ت:عبد الله الكبير وغيره، دار المعارف، القاهرة.

28. الأخفش الأوسط(ت215هـ)، معاني القرآن،ت:د.هدى محمود، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط1990،1م.

29. الأنباري، أبو البركات(ت577هـ)، نزهة الألبّاء في طبقات الأدباء، ت:إبراهيم السامرائي، مكتبة المنار، الأردن، ط1985،3م .

30. الأنباري، أبو بكر(ت328هـ)، الزاهر في معاني كلمات الناس، ت: د.حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1992،1م.

31. البخاري، أبو عبد الله(ت256هـ)، الجامع المسند الصحيح، ت: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ.

32. بشار بن برد، ديوان بشار بن برد، شرح: محمد الطاهر بن عاشور، مطبعة لجنة التأليف، 1966م.

33. التفتازاني، سعد الدين(مسعود بن عمر، ت792هـ)، المطول شرح تلخيص مفتاح العلوم، ت: د.عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط3، 2013م.

34. تمّام حسّان، د.، الأصول دراسة ابستيمولوجية للفكر اللغوي عند العرب، عالم الكتب،بيروت، 2000م.

35. الثعالبي،أبو منصور(ت429هـ)، فقه اللّغة وسرّ العربية، ت: عبد الرزاق المهدي، إحياء التراث العربي، ط2002،1م.

36. ثعلب(أحمد بن يحيى الشيباني، ت291هـ)، الفصيح، ت:د.عاطف مدكور، دار المعارف، مصر.

37. الجرجاني، السيد الشريف(ت816هـ)، كتاب التعريفات، دارالكتب العلمية، بيروت، ط1983،1م.

38. الجوهريّ(أبو نصر الفارابي، ت393هـ)، الصّحاح، ت:أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط1407،4هـ1987-م.

39. الحاكم النيسابوري(محمد بن عبدالله، ت405هـ)، المستدرك على الصحيحين، ت: مصطفى عبد القادر، دار الكتب العلمية، 1411هـ-1990م.

40. الحملاوي،أحمد بن محمد، شذا العرف في فن الصرف، دار الكيان للطباعة والنشر، الرياض.

41. الحموي، ياقوت (شهاب الدين الرومي، ت626هـ)، معجم البلدان، دار صادر، بيروت، ط2، 1995م.

42. الخطابي،أبو سليمان(ت388هـ)، إصلاح غلط المحدثين، ت:د.حاتم الضامن، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1405ه1985-م.

43. الخليل الفراهيدي(أبو عبد الرحمن بن أحمد البصريّ، ت175هـ)، العين، ت: د.مهدي المخزومي ود. إبراهيم السامرائي، نشر: دار ومكتبة الهلال.

44. الخوارزمي،أبو عبد الله(ت387ه)، مفاتيح العلوم،ت:إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت،ط2.

45. الدمياطي(شهاب الدين أحمد بن محمد، ت1117هـ)، إتحاف فضلاء البشر فى القراءات الأربعة عشر، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 1419هـ-1998م.

46. الرازي، أبو حاتم(أحمد بن حمدان، ت322هـ)، كتاب الزينة في الألفاظ الإسلامية العربية، عرض وتعليق: حسين بن فيض الله الهمداني، مطابع دار الكتاب العربي، القاهرة، ط2، 1957م.

47. الزيدي، د. كاصد ياسر، فقه اللّغة العربية، من مطبوعات دار الكتب، جامعة الموصل، 1987م.

48. الزجاج، أبو إسحاق (إبراهيم بن السري، ت311هـ)،معاني القرآن وإعرابه، ت: د.عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1408هـ-1988م.

49. الزجّاجي، أبو القاسم(عبد الرحمن بن إسحاق، ت337هـ)، الايضاح في علل النحو، ت: محمد المبارك، دار النفائس، بيروت، ط3، 1399ه1979-م.

50. الزركشي، بدرالدين(ت794هـ)،البحر المحيط في أصول الفقه، دار الكتبي، مصر، ط1994،1م.

51. السجستاني،أبو حاتم(ت248ه)، فعلت وأفعلت، ت:د.خليل العطية، دار صادر، بيروت،ط1996،2م.

52. السحيمي، د.سلمان بن سالم بن رجاء، أصل ما زاد على ثلاثة عند ابن فارس من خلال معجم مقاييس اللّغة، من منشورات جامعة أم القرى، ط1، 1426هـ.

53. السكّاكي، أبو يعقوب(ت626هـ)، مفتاح العلوم،ت:نعيم زرزور،دارالكتب العلمية،بيروت، ط1407،2ه.

54. سيبويه(عمرو بن عثمان،ت180هـ)، الكتاب، ت:عبد السلام هارون، مكتبه الخانجي،القاهرة،ط3، 1408ه.

55. السيوطي(جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، ت911هـ)، المزهر في علوم اللّغة وأنواعها، ت: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية، ط1، 1418هـ 1998م.

56. الشافعي (أبو عبد الله محمد بن إدريس،ت204هـ)، الأم، ت: رفعت فوزي، دار الوفاء، ط1، 2001هـ.

57. الشافعي، الرسالة، ت: أحمد محمد شاكر، مكتبه الحلبي، مصر، ط1، 1358هـ1940-م.

58. الشنفرى، ديوان الشنفرى، تحقيق وشرح:د.أميل بديع يعقوب، دار الكتاب العربي،بيروت،ط2، 1996م.

59. الطبراني،أبو القاسم(ت360هـ)،المعجم الأوسط، ت:طارق بن عوض الله وغيره، دار الحرمين، القاهرة.

60. الطبراني، المعجم الكبير، ت:حمدي السلفي، نشر:مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ط2، 1404ه.

61. الطحّاوي، أبو جعفر(أحمد بن محمد الأزدي، ت321هـ)، شرح معاني

الآثار، ت: محمد زهري النجار وغيره، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1414هـ–1994م.

62. عبد الحميد، محمد محي الدين، شرح ديوان عمر بن أبي ربيعة، دار الأندلس، ط4، 1988م.

63. العسكري، أبو هلال(الحسن بن عبد الله بن سهل، ت395هـ)، جمهرة الأمثال، دار الفكر، بيروت.

64. العسكري، أبو هلال، الوجوه والنظائر، ت:محمد عثمان، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط1،2007م.

65. الغزالي،أبو حامد(ت505هـ)،معيار العلم في فن المنطق، ت:د. سليمان دنيا، دار المعارف، مصر، 1961م.

66. الفراء (يحيى بن زياد،ت207هـ)، معاني القرآن،ت:أحمد يوسف النجاتي وغيره، الدار المصرية للتأليف.

67. الفيروزآبادي(محمد بن يعقوب، ت817ه)، القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط8، 1426ه.

68. القفطي(جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف، ت646هـ)، إنباه الرواة على أنباه النحاة، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي بالقاهرة، ومؤسسة الكتب الثقافية ببيروت، ط1، 1982–1406م.

69. القونوي(قاسم بن عبد الله الحنفي، ت978هـ)، أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، ت: يحيى مراد، دار الكتب العلمية، بيروت، 1424هـ2004–م.

70. كراع النّمل(أبو الحسن علي بن الحسن الأزدي، ت: بعد309هـ)، المُنَجَّد في اللّغة، ت: د.أحمد مختار عمر، د.ضاحي عبد الباقي، عالم الكتب، القاهرة، ط2، 1988م.

71. اللغوي، أبو الطيب(ت351هـ)، كتاب الأضداد في كلام العرب، ت: د.عزه حسن، دار طلاس، سورية، ط2، 1996م.

72. المبارك، محمد، فقه اللغة وخصائص العربية، دار الفكر للطباعة والنشر، دمشق، ط2، 1964م.

73. المرزوقي (أبو على أحمد بن محمد الأصفهاني، ت421هـ)، شرح ديوان الحماسة، ت: غريد الشيخ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1424هـ– 2003 م.

74. المزني،(أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى، ت264هـ)، مختصر المزني، دار المعرفة، بيروت، 1410ه.

75. مسلم(ت261هـ)، المسند الصحيح المختصر، ت:محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث، بيروت.

76. الميداني(أبو الفضل النيسابوري،ت518هـ)، مجمع الأمثال، ت:محمد محيى الدين، دارالمعرفة، بيروت.

77. النسائي(أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب،ت303هـ)، سنن النسائي، دارالمعرفة، بيروت،ط1، 4205هـ.

78. نصّار، د. حسين، المعجم العربي نشأته وتطوّره، دار مصر للطباعة، القاهرة، ط2،1968م.

79. النووي (محي الدين بن شرف، ت676هـ)، تهذيب الأسماء واللغات، دار الفكر، بيروت، 1996م.

80. النووي، المجموع، دار الفكر، بيروت، 1997م.

81. الهروي، أبو عبيد(القاسم بن سلام، ت224هـ)، غريب الحديث، ت: د. محمد عبد المعيد خان، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد–الدكن، ط1،1964م.

82. اليسوعي، هنريكوس لامنس، فرائد اللغة في الفروق، المطبعة الكاثوليكية، بيروت، 1889م.